متن :

الوجيز الراقي

مراقيَ المراقي

نظم :

زايد الاذان بن الطالب أحمد

الشنقيطي

العبدلِّي البركني الجعفري ثم البومالكي

الطبعة الأولى

تقريظ

بسم الله الرحمن الحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الله وعلى آله وصحبه ومن ولا ، وبعد فقد أهديت نسخة من هذه المنظومة لشبل من أشبال أعرق بيوتات أهل العلم ، وما كنت أراها أهلا لأن نذكر وإياها بشيء ، لكن أبا ذلكم الشبل إلا أن يبدي رأياً ، فقال :

نَظْمٌ زَكِيٌّ عَرْفُهُ كَالْعُودِ مُخْتَصِراً مَرَاقِيَ السُّعُودِ

أَلَّفَهُ مُشَنِّفُ الآذَانِ بِكُلِّ فَنٍّ زَائِدُ الأَذَانِ

الْعَالِمُ الْفَقِيهُ وَالنَّظَّامُ اللُّغَوِيُّ الشَّاعِرُ الإِمَامُ

لأَنَّهُ رَأَى بِذَا الزَّمَانِ مَعَ انشِغَالِ الذِّهْنِ وَالأَبْدَانِ

حَاجَتَنَا لِدُرَرِ الْمَرَاقِي فَاسْتَلَّ مِنْهُ ذَا الْوَجِيزَ الرَّاقِي

وَلَمْ يَزَلْ لِقَوْلِهِ يُرَاعِي بِالْقَوْلِ وَالْفِكْرِ وَبِالْيَرَاعِي

فَرَتَّبَ الأُصُولَ وَالْفُرُوعَا وَمَتَّعَ الأَفْرَادَ وَالْجُمُوعَا

صَرَفْتُ عَنْهُ الْقَلْبَ وَهْوَ مُنصَرِفْ إِلَيْهِ وَالْمَصْرُوفُ قَدْ لاَ

يَنصَرِفْأَنَالَهُ الرَّزَّاقُ حُسْنَ الْعَمَلِ وَطُولَ عُمْرٍ وَنَوَالَ الأَمَلِ

تقديم

يَـــقُـــولُ مَـن وُسِـمَ بِـــالأَذَانِ رَبُّ الـنَّـغَـائِصِ الْـحَـقِـيـرُ الْـفَـانِي
لَـكَ الْـمَـحَـامِـدُ أَذَا الإِنْـعَـامِ ثُـمَّ صَـلاَتُـكَ مَـعَ الـــسَّـلاَمِ
عَـلَى إِمَـامِ الـرُّسُلِ الْـكِـرَامِ مُـحَـمَّـدٍ مُـنَـوِّرِ الأَنَـامِ
بِـنُـورِ مَـا قَـدْ بَثَّ فِي الـصُّـدُورِ مِن بَـيِّـنَـاتِ هَـدْيِهِ الْـمَـنْـشُـورِ
وَآلِـهِ وَصَـحْـبِـهِ أُولِـي الْـوَفَـا وَمَـن قَـفَـا وَمَن قَـفَـا وَمَن قَـفَـا
هَـذَا وَفَـضْـلُ مَـنْـهَـجِ الْـمَـرَاقِي سَـارَتْ بِـهِ الـرُّكْـبَـانُ فِي الآفَـاقِ
فَـلَـيْسَ فِي نِـظَـامِهِ نَـقْصٌ وَرَدْ وَلاَ بِـمَـا أَتَى بِهِ مَـا يُـنْـتَـقَـدْ
لَـكِـنَّـنِي وَقَـدْ مَضَى الْـعُـمْـرُ سُـدَى أَوْ جُلُّ مَـا قَـدْ كَـانَ مِـنْـهُ حُـمِـدَا
رَغِـبْـتُ فِي ذَا الْـفَـنِّ وَالـتَّـحْـصِـيلُ بَـعْـدَ الْـمَـشِـيبِ قِـيلَ يَـسْـتَـحِـيلُ
وَمَـعَ ذَا رُمْـتُ ارْتِـقَـا الْـمَـرَاقِي هَـيْـهَـاتَ أَنْ أَغْـدُوَ ذَاكَ الـرَّاقِي
سَلاَلِمَ الْـمَـرَاقِ كُـلَّـهَـا فَـلَمْ يَـبْقَ سِوَى الـتَّـرْكِ يُـعَـانِقُ الـنَّـدَمْ
أَوِ الـتَّـسَـلُّطِ عَـلَـيْهِ قَـسْـرَا لَـعَـلَّـنِي أَهْـبِـرُ مِـنْـهُ هَـبْـرَا
يَـكُـونُ لِي قُـوتـاً وَلِـلَّـذِيـنَـا عَنْ أَلْـفِهِ مِـثْـلِي يَـعْـجِـزُونَـا
وَهَـاكَـذَا ظَـلَـمْـتُهُ وَنَـفْـسِي ظَـلَـمْـتُـهَـا الْـيَـوْمَ كَـمَـا بِـالأَمْسِ
ظَـلَـمْـتُـهَـا بِـتَـرْكِيَ الـتَّـحْـصِـيلاَ حَـتَّى كَـبِـرْتُ جَـاهِلاً ذَلِـيلاَ
سَـمَّـيْـتُهُ مُـحْـتَـسِـبـاً بِـ«الـرَّاقِي» فِي فَـنِّهِ «سَلاَلِمَ الْـمَـرَاقِي»

وَأَسْأَلُ الْعَلِيمَ عَوْناً يَصْحَبُ عَفْواً لِمَا مِنَ الذُّنُوبِ أُذْنِبُ

المقدمة

أَوَّلُ مَنْ أَلَّفَهُ ابْنُ شَافِعِ وَالْحُكْمُ وَالدَّلِيلُ مَوْضُوعٌ فَعِ
أَوْ ذَا، وَمُجْمَلُ الدَّلِيلِ الأَصْلُ وَطُرُقُ التَّرْجِيحِ قَيْدٌ يَتْلُ
وَشَرْطُ الاجْتِهَادِ، وَالرَّاجِحَ صِفْ بِالأَصْلِ، وَالْفُرُوعُ حُكْمٌ قَدْ وُصِفْ
بِالْفِعْلِ كَالنَّدْبِ، وَأَمَّا الْفِقْهُ فَالْـ ـعِلْمُ بِحُكْمِ الشَّرْعِ نَصّاً وَالْعَمَلْ
تُعْرَفُ بِالصَّالِحِ مِن أدِلَّةِ فَاصْحَبْ لِلاَ أَدْرِي كَحَالِ الْجِلَّةِ
وَيُعْرَفُ الْحُكْمُ مَتَى تَعَلَّقَا وَحْيٌ بِتَكْلِيفِ الْمُكَلَّفِ، احْذِقَا
بِغَيْرِ إِلْزَامٍ بِمَا يَشُقُّ قَدْ كُلِّفَ الصَّبِيُّ، ذَاكَ الْحَقُّ
أَوْ طَلَبٌ، وَلاَ يُفِيدُ فَرْعَا وَالْحُكْمُ بِالشَّرْعِ، امْنَعَنَّ مَنْعَا
ذَا الضُّرِّ، ذُو الْفَتْرَةِ بِالْفُرُوعِ لاَ يُرَاعُ، فِي الأُصُولِ خُلْفٌ نُقِلاَ
وَالطَّلَبُ الْجَازِمُ لِلْوُجُوبِ أَوْ جَزْماً بِنَهْيٍ فَلِتَحْرِيمٍ رَأَوْا
أَوْ لاَ فَنَدْبٌ، أَوْ كَرِيهٌ، أَوْ لاَ خُصُوصَ ضِفْهُ لِخِلاَفِ الأَوْلَى
كَذَاكَ وَالْخِطَابُ بِافْعَلْ دَعْ إِبَا حَةٌ، بَرَاءَةٌ لِمَا جَازَ انْسِبَا
أَصْلِيَّةً، وَلَيْسَتِ الشَّرْعِيَّهْ وَالْعِلْمُ فِي شَرْعَتِنَا الْمَرْعِيَّهْ
كَالْوُسْعِ لِلتَّكْلِيفِ شَرْطٌ، وَخِطَا بُ الْوَضْعِ لِلْحُكْمِ أَعَمٌّ ضَابِطَا
مَنْعاً، فَسَاداً، ضِدَّهُ، شَرْطاً، سَبَبْ وَالْفَرْضُ، حَتْمٌ، لاَزِمٌ، وَمَا وَجَبْ
مَكْتُوبٌ اسْتَوَتْ، بِشُبْهَةٍ كُرِهْ وَدُونَ قَصْدٍ لاَ ثَوَابَ فَانْتَبِهْ
إِن كَانَتِ النِّيَّةُ لاَ تُشْتَرَطُ كَتَرْكِ مَا يَحْرُمُ، ذَا الْمُنْضَبِطُ

فَضِيلَةٌ نَدْبُ التَّطَوُّعِ اسْتُحِبْ ... رِدْفٌ، رَغِيبَةٌ بِأَجْرِهَا رُغِبْ

أَوْ فِعْلُهَا دَامَ بِوَصْفِ النَّفْلِ لَمْ ... يُوصَفْ بِذَا نَفْلٌ، بَلِ الثَّوَابَ ضَمْ

بِسُنَّةٍ قَدْ دَامَ فِعْلُ أَحْمَدَا ... جَهْراً وَقَوْمٌ أَوْجَبُوا اللَّذْ أُكِّدَا

وَلَمْ يَجِبْ نَفْلٌ بِبَدْءٍ غَيْرَ مَا ... قَالَ: صَلاَتُنَا، وَصَوْمُنَا، هُمَا

وَالْحَجُّ، وَالْعُمْرَةُ، الاِعْتِكَافُ مَعْ ... مَن طَافَ، الاِئْتِمَامِ، يَقْضِي مَن قَطَعْ

بِمَانِعٍ دَامَ فِي الاِبْتِدَا وَعَمْ ... سِوَاهُ أَوْ بَدْءاً بِخُلْفٍ مَا انْحَتَمْ

بِالْفَقْدِ كَالطَّوْلِ اسْتِبْرَا الرَّضَاعِ لاَ ... وُجُودَ بِانْعِدَامِ شَرْطٍ مُسْجَلاَ

كَسَبَبٍ، بِذَا اللُّزُومُ، الشَّرْطُ لاَ ... الاِيمَانُ وَالنِّكَاحُ ذَيْنِ مَثَّلاَ

وَالرُّكْنُ جُزْءُ الذَّاتِ وَالشَّرْطُ انفَرَدْ ... وَعِلَّةٌ كَسَبَبٍ أَوْ لَمْ تُعَدْ

شَرْطُ الْوُجُوبِ مَا بِهِ التَّكْلِيفُ لَمْ ... يُطْلَبْ كَوَقْتٍ، بَعْثِ الاَنبِيَاءِ، دَمْ

بِالذِّكْرِ وَالإِمْكَانِ، يَقْظَةٍ: أَدَا ... لِصِحَّةٍ مَا كَالطَّهَارَةِ اعْدُدَا

شَرْطُ الْوُجُوبِ لِلأَدَا اتِّفَاقَا ... وَصَحَّ ذُو الْوَجْهَيْنِ أَيْ إِطْلاَقَا

إِن وَافَقَ الشَّرْعَ وَفِي الْعِبَادَهْ ... لِلْجُلِّ حَيْثُ لاَ قَضَا فِي الْعَادَهْ

هَلِ الْقَضَا بِأَوَّلٍ أَوْ مُسْتَجَدْ ... وَهْيَ وِفَاقُ الأَمْرِ أَوْ ظَنٌّ وَرَدْ

بِصِحَّةٍ، لاَ بِفَسَادِ الأَثَرْ ... وَفَاسِدُ الْبَيْعِ بِأَرْبَعٍ يُقَرْ

إِنْ يَسْقُطِ الطَّلَبُ أَوْ قَضَا اكْتُفِي ... فِي كَالصَلاَةِ أَوْ لَهُ هَذَا اصْطُفِي

كَالصِّحَّةِ الْقَبُولُ أَوْ لَهَا انتَسَبْ ... الاِجْزَاءُ بِالْمَطْلُوبِ أَوْ بِمَا وَجَبْ

قَابِلْ صَحِيحاً بِفَسَادٍ وَبَطَلْ ... وَأَفْسَدَ النُّعْمَانُ مَا الْوَصْفُ أَعَلْ

فِي وَقْتِهَا الْعِبَادَةُ الأَدَاءُ أَوْ ... لِبَعْضِهَا فِي بَعْضِهِ لِلنَّصِّ رَوْا
وَبَعَّضَ الْبَعْضُ: أَدَاءً وَقَضَا ... وَالْوَقْتُ مُطْلَقاً بِهِ الشَّرْعُ قَضَى
تَدَارُكُ الْفَوَائِتِ الْقَضَاءُ ... وَوَاجِبٌ وَغَيْرُهُ الأَدَاءُ
وَاجْتَمَعَا وَانْفَرَدَ الأَدَا وَمَا ... فِي النَّفْلِ أَيٌّ وَالْعِبَادَةُ اعْلَمَا
تَكْرِيرُهَا لِلْعُذْرِ، كَالرُّخْصَةِ وَالْـ ... ـعَزِيمَةُ الْفَرْضُ عَلَيْهِ الشَّرْعُ دَلْ
فِي جَائِزٍ تُوجَدُ، فِي الْغَيْرِ اخْتُلِفْ ... وَقَدْ تَجِي وَالأَصْلُ بِالْمَنْعِ عُرِفْ
بِنَظَرٍ صَحَّ الْوُصُولُ لِلْخَبَرْ ... هُوَ الدَّلِيلُ، مَا بِفِكْرِ النَّظَرْ
الإِدْرَاكُ خَالٍ فَتَصَوُّرٌ وَمَعْ ... حُكْمٍ فَتَصْدِيقٌ، وَبِالْجَزْمِ يَقَعْ
عِلْماً، سِوَاهُ الاعْتِقَادُ صَحَّ إِنْ ... طَابَقَ، أَوْ لَمْ فَفَسَادُهُ زُكِنْ
[وَالْوَهْمُ وَالظَّنُّ وَشَكٌّ مَا احْتَمَلْ ... لِوَاجِبٍ أَوْ ضِدِّهِ أَوْ مَا اعْتَدَلْ]
تَفَاوُتُ الْعِلْمِ عَلاَ، وَانْتُقِدَا ... وَصَحَّ، وَالْمَعْلُومُ قَدْ تَعَدَّدَا
عَلَيْهِ الإِيمَانُ يَزِيدُ يَنْقُصُ ... وَالْجَهْلُ فَانْتِفَاءُ عِلْمٍ يُفْحَصُ
نِسْيَانُنَا زَوَالُ عِلْمٍ، إِنْ يَغِبْ ... فَالسَّهْوُ، مَا لَمْ يُنْهَ لِلْحُسْنِ نُسِبْ
هَلْ صَوْمُ مَعْذُورٍ بِحَيْضٍ أَوْ سَفَرْ ... أَوْ مَرَضٍ يَجِبُ؟ لاَ، نَعَمْ فَقَرْ
عَلَيْهِمَا يَنْوِي الْقَضَاءَ الأَوَّلُ ... وَغَيْرُهُ الأَدَاءَ هَذَا الأَعْدَلُ
تَكْلِيفُنَا بِالْفِعْلِ قَطٌّ وَالْكَفُّ بِالنْـ ... ـنَهْيِ وَفِعْلٌ تَرْكُنَا كَمَا عَلَنْ
فُرُوعُهُ فِي الْمَنْهَجِ الْمُنْتَخَبِ: ... خَيْطٍ ذَكَاةٍ فَضْلِ مَاءٍ مَشْرَبِ
وَعَمَدٍ رَسْمِ شَهَادَةٍ وَتَعْـ ... ـطِيلِ وَكِيلٍ رَاهِنٍ وَمَنْ مَنَعْ

مِنْ عَلَفٍ مَرْدُودَةٍ بِالْعَيْبِ قَدْ أَفْلَسَ وَالِيهَا وَشِبْهِ ذَا الْعَدَدْ
وَالأَمْرُ قَبْلَ الْفِعْلِ لِلإِعْلاَمِ بِهْ وَبَعْدَ لاَزَمَ، وَعُورِضَ انتَبِهْ
وَالأَمْرُ لِلإِعْلاَمِ قَبْلُ أَمَّا بَعْدُ فَلِلإِلْزَامِ، لَيْسَ ثَمَّا
مُجْزٍ وَلاَ يَجُوزُ فِي الْعِبَادَةِ لاَ الْفِعْلِ، أَوْ عِنْدَ تَلَبُّسٍ بِتِي
فَاللَّوْمُ قَبْلَهُ عَلَى الْكَفِّ زُعِمْ هَلْ الاِثْمُ فِي بَدْءِ الْكِفَايَةِ عُدِمْ
هَلْ بِامْتِثَالٍ أَمْ بِالاِبْتِلاَ الأَثَرْ أَوْ ذَا، وذَا، وَشَرْطُ الاِمْكَانِ اندَثَرْ
عَلَيْهِ هَلْ آمِرٌ اَوْ مَأْمُورُ يَعْلَمُ، أَوْ هُمَا، وَذَا الْمَنصُورُ

كتاب القرآن ومباحث الأقول

بِلَفْظِهِ عَلَى مُحَمَّدٍ نَزَلْ وَكَوْنُ «بِسْمِ» مِنْهُ مَا بِهِ الْعَمَلْ
وَالْبَعْضُ قَدْ نَظَرَ لِلْقِرَاءَةِ نَزَلَ لِلإِعْجَازِ وَالْعِبَادَةِ
وَلَيْسَ يُقْرَأُ بِالاَحَادِ وَلاَ يُحْتَجُّ غَيْرَ مَا بِهِ تَحَصَّلاَ
صِحَّةُ الاِسْنَادِ، فَصِيحٌ، رَسْمُ مِثْلُ الثَّلاَثَةِ، وَقِيلَ تَسْمُو
تَوَاتَرَ السَّبْعُ بِالاِجْمَاعِ وَلاَ يُرَى بِهِ حَشْوٌ وَلاَ مَعْنًى خَلاَ
مَا هُوَ ظَاهِرٌ لَدَى الْعُقُولِ وَبِالْمُضَافِ الْقَطْعُ بِالْمَنقُولِ

المنطوق والمفهوم

مَعْنًى هُوَ الْمَقْصُودُ لَفْظاً أَصْلاَ نَصّاً وَظَاهِراً وَذَاكَ أَوْلَى
كِلاَهُمَا لِلنَّصِّ وَالْوَحْيِ وَمَا دَلَّ وَذَا الْمَنطُوقُ أَوْ مَا فُهِمَا
وَهْوَ اقْتِضَاءٌ شَأْنُهُ اللُّزُومُ الاِيمَاءُ كَالإِشَارَةِ الْمَعْلُومُ
إِشَارَةُ اللَّفْظِ لِغَيْرِ مَا قُصِدْ أَصْلاً، وَالاِيمَاءُ لِقَصْدِهِ وُجِدْ

عِيبَ بِحُكْمٍ دُونَ تَعْلِيلٍ، سِوَى مَنطُوقِ الْمَفْهُومُ لِلْوَفْقِ حَوَى
بِاثْنَيْنِ: تَنبِيهُ الْخِطَابِ، الْفَحْوَى إِعْطَاؤُهُ اللَّفْظَةَ مَا لَمْ يُرْوَى
وَقِيلَ ذَا الْفَحْوَى وَسَاوَى اللَّحْنُ قُلْ دَلاَ لَةُ الْوِفَاقِ لِلْقَيْسِ نُقِلْ
لَفْظٌ مَجَازٌ قِيلَ، لِلنَّقْلِ اعْتَزَى ثُمَّ الْمُخَالَفَةُ مِمَّا أُبْرِزَا
تَنبِيهُ الدَّلِيلُ لِلْخِطَابِ دَعْ لِلْخَوْفِ جَهْلِ السُّؤْلِ غَالِبٍ يَقَعْ
وَالْمِنَّةِ الْوَفْقِ وَجَهْلٍ أَكِّدَا وَالْقَيْسُ جَائِزٌ إِذَا لَكَ بَدَا
ظَرْفٌ، وَعِلَّةٌ، وَغَايَةٌ، عَدَدْ شَرْطٌ، وَحَصْرٌ، صِفَةٌ، هَلْ تُعْتَمَدْ
مَعْلُوفَةٌ بِقَيْدِهَا بِالْغَنَمِ وَالأَضْعَفُ اللَّقَبُ فِي الْمُفْتَهَمِ
فَدُونَهُ لَيْسَ الْكَلاَمُ يُعْتَبَرْ أَعْلاَهُ ذُو الْحَصْرِ وَفِي النُّطْقِ خَوَرْ
فَالشَّرْطُ فَالْوَصْفُ الْمُنَاسِبُ فَمَا لَمْ يَكُ فَالْعَدَدُ تَقْدِيمٌ، سَمَا

فصل

مِن لُطْفِ رَبِّي نُطْقُنَا وَمَا وُضِعْ مِنْهُ لِمَعْنَى لُغَةٌ نَقْلاً سُمِعْ
مَدْلُولُهَا: الْمَعْنَى وَلَفْظٌ مُفْرَدُ مُرَكَّبٌ، مُسْتَعْمَلٌ، لاَ، أَوْرَدُوا
نَكِرَةً لِلذِّهْنِ أَوْ لِمُطْلَقِ الْـ ـمَعْنَى وَفِي ذِي الذِّهْنِ خُلْفٌ قَدْ نُقِلْ
مَا لاَزِمٌ لَفْظٌ لِكُلِّ مَعْنَى مِن رَبِّنَا أَوْ بِاصْطِلاَحٍ مَبْنَى
لُغَتِنَا فَكَانَ بِالتَّعْيِينِ إِشَارَةٍ إِفْهَامُ ذَا الْفَطِينِ
عَلَيْهِ قَلْبٌ وَطَلاَقٌ بِخَفِيّْ هَلْ بِالْقِيَاسِ؟ لاَ، وَثَالِثٌ جَلِيّْ
مَحَلُّهُ الْمُشْتَقُّ، وَالْفَرْعُ الْكُلَفْ تَخْفِيفُهَا بِجَامِعٍ قَاسَ السَّلَفْ

فصل في الاشتقاق

وَرَدُّكَ الـلَّـفْظَ لأَصْلٍ صُـوِّبَـا فِي الاِشْـتِـقَـاقِ مُـطْـلَـقـاً إِنْ نَـاسَـبَـا
تَـغَـيُّـرٌ يَـلْـزَمُ فِـيـهِ حُـقِّـقَـا أَمْ لاَ، وَفِي الْـمُـبْـهَـمِ جَـاءَ مُـطْـلَـقَـا
فِي الْـجَـذْبِ وَالْـجَـبْـذِ كَـبِـيـرٌ، ثَـلَمِ وَثَـلْـبٍ اَكْـبَـرُ، وَجَـا فِي الأَعْـجَـمِ
مِنْ مُـفْـرَدٍ جَـمْـعٌ وَمَـا مِنْ مَـصْـدَرِ وَالاِشْـتِـقَـاقَ دُونَ وَصْـفِـهِ ذَرِ
ذُو الاِسْمِ قَـامَ اشْـتُقَّ مِـنْـهُ حَـقّـاً مَـادَامَ فِي الْـمَـحَلِّ الاَصْلُ يَـبْـقَى
أَمْـكَـنَ ذَا والـثَّـالِـثُ الإِجْـمَـاعُ لاَ مُـنَـاقِضٌ عَـلَـى الْـمَـحَلِّ دَخَلاَ
عَـلَـيْـهِ رَامِي طَـالِقٍ وَالـسَّـارِقُ حَـقِـيـقَـةٌ أَوْ بِـقُـيُـودٍ تُـلْـحَـقُـوا

فصل في الترادف

يَـأْتِي الـتَّـرَادُفُ، وَلاَ، وَفَـصَّـلُـوا هَلْ تَـابِعٌ أَكَّـدَ؟ ذَا هَلْ يَـعْـزِلُ
تَـعَـاوَرَ الـرِّدْفَـانِ، لاَ تَـعَـبَّـدَا وَأُبِّـدَ الـنَّـفْـيُ وَبَـعْـضٌ قَـيَّـدَا
عَـلَـيْـهِ الاِحْـرَامُ بِـنِـيَّـةٍ، وَقِـيـ ـلَ بِـالـلِّـسَـانِ، لاَ الْـقُـرَانُ فَـاحْـذَقِ

المشترك

يَـقَـعُ فِي الأَكْـثَـرِ، وَالـثَّـالِثُ لاَ وَحْـيـاً وَفِي الْـكُـلِّ مَـجَـازاً لاَ خَلاَ
قَـرِيـنَـةٍ فَـمُـجْـمَـلٌ أَوْ يُـحْـمَلُ عَـلَـيْـهِـمَـا أَوْ لَـمْ يَـجُـزْ أَوْ فَـصَّـلُـوا
وَفِي الْـمَـجَـازَيْنِ وَفَـرْدٍ أُطْـلِـقَـا وَفِي الْـحَـقِـيـقَـةِ كَـذَاكَ مُـطْـلَـقَـا

فصل في الحقيقة

شَـرْعِـيَّـةٌ: مُـرْتَـجَلٌ وَمُـنْـتَـقِلْ خُـلْـفُ جَـوَازِ وَوُقُـوعِـهَـا نُـقِلْ
بِـالـشَّـرْعِ لاَ بِـالْـوَضْعِ سُـمِّـيَتْ وَقَـدْ تُـطْـلَقُ فِي الْـمَـأْذُونِ كَـيْـفَـمَـا وَرَدْ

المجاز

يَجُوزُ أَوْ يُمْنَعُ إِجْمَاعَاً فَمَا ... فِيهِ اتِّحَادُ مَحْمَلٍ جَازَ اعْلَمَا
وَالثَّانِ ذُو تَعْقِيدِ الانتِقَالِ، دَعْ ... الأَصْلَ إِلَى الْمَجَازِ إِنْ الأَصْلُ امْتَنَعْ
وَمَا الْمَجَازُ فِي اللُّغَاتِ يَغْلُبُ ... وَنَجْلُ جِنِّي خُلْفُهُ لاَ يُحْسَبُ
تَخْصِيصُ الْمَجَازُ إِضْمَارٌ فَنَقْـ ... ـلٌ اشْتِرَاكٌ ثُمَّ نَسْخٌ ذَا الأَحَقْ
تَعَيَّنَ الْمَجَازُ حَيْثُمَا غَلَبْ ... وَالْعَكْسُ وَالإِجْمَالُ كُلٌّ مُنتَخَبْ
وَإِن تَمُتْ حَقِيقَةٌ يُقَدَّمُ ... وَاللَّفْظُ ذَا أَوْ ذَا، وَذَانِ يُعْلَمُ
وَاحْمِلْ عَلَى الشَّرْعِيِّ فَالْعُرْفِيِّ ... فَاللُّغَوِي، لاَ بَحْثَ فِي الْمَرْضِيِّ
كَذَا التَّأَصُّلُ وَالاسْتِقْلاَلُ مَعْ ... تَأْسِيسِ الْعُمُومِ وَالْبَقَا اجْتَمَعْ
إِفْرَادُ الإِطْلاَقُ وَالتَّرْتِيبُ لاَ ... إِن وُجِدَ الدَّلِيلُ فَالأَمْرُ انجَلَى
وَمَا تَبَادَرَ أَصِيلٌ وَعُدِمْ ... نَفْيٌ وَالاطِّرَادُ مِنْ رِدْفٍ سَلِمْ
بِوَقْفِ الاسْتِعْمَالِ وَالْمُحَالِ ضِفْ ... وُجُوبَ قَيْدٍ خُلْفَ جَمْعِ الأَصْلِ صِفْ

فصل في المعرَّب

مَسْتَعْمَلٌ بِغَيْرِ لَفْظٍ عَرَبِي ... كَيُوسُفٍ فِي الذِّكْرِ أَوْ فِيهِ أُبِي
وَفِي الْمُنَكَّرِ أَبَاهُ الشَّافِعِي ... وَمَا مِنَ امْرٍ كَالْفُرُوعِ نَافِعِ

الكناية والتعريض

مُسْتَعْمَلٌ فِي لاَزِمٍ لَمْ يَمْتَنِعْ ... أَصْلٌ وَسَلْبُ الْكُلِّ مِنْهُ قَدْ سُمِعْ
وَقِيلَ بَلْ مُسْتَعْمَلٌ فِي الأَصْلِ ... وَالضِّدِّ أَيْضاً فِي مُتُونِ النَّقْلِ
وَقَسَّمَ التَّاجُ فَحَيْثُ اسْتُعْمِلاَ ... فِي أَصْلِهِ أَوْ فِي الْمَجَازِ قُبِلاَ
تَعْرِيضاً اسْتُعْمِلَ فِيهِمَا مَعَا ... لِلْغَيْرِ تَلْوِيحاً مُرَكَّباً وَعَى

فصل في الأمر

هُوَ اقْتِضَاءُ افْعَلْ بِغَيْرِ نَحْوِ ذَرْ ... نَفْسِيُّهُ، الْمَدْلُولُ لَفْظِيٌّ ظَهَرْ
وَلَيْسَ الاسْتِعْلاَءُ وَالْعُلُوُّ شَرْ ... طٌ خَالَفَ الْبَاجِي، والاعْتِزَالَ، ذَرْ
فِعْلاً، مَجَازٌ، اَوْ حَقِيقَةٌ نَسَبْ ... وَلِلْوُجُوبِ افْعَلْ وَنَدْبٍ وَطَلَبْ
لِلْفَرْضِ أَمْرُ اللَّهِ، وَالنَّدْبِ النَّبِي ... بِالشَّرْعِ أَوْ بِالْعَقْلِ أَوْ وَضْعٍ جُبِي
وَالْمَذْهَبُ الْفَوْرُ، وَبِالْقَيْدِ قُبِلْ ... بَدَلُهُ بِذَا وَطَارِئٍ نُقِلْ
فِي الْمَغْرِبِ التَّأْخِيرُ وَالْفَوْرُ الأَرَبْ ... وَالاشْتِرَاكُ رَاجِحٌ فِي الْمُنتَخَبْ
لِلْعَزْمِ أَوْ لِلْفَوْرِ، أَوْ إِن كُرِّرَا ... لِذَا، وَمَرَّةٍ، وَمُطْلَقاً يُرَى
بِالشَّرْطِ أَوْ بِصِفَةٍ كُرِّرَ لاَ ... يَلْزَمُ بِالأَمْرِ الْقَضَا بَلْ مَا تَلاَ
لأَنَّهُ فِي زَمَنٍ بِهِ ارْتَبَطْ ... نَفْعاً وَلِلتَّرْكِيبِ بِالْمَاضِي انضَبَطْ
وَلاَ لِثَالِثٍ عَدَا مَا ابْنِ عُمَرْ ... وَالأَمْرُ لِلصَّبِيِّ بِالنَّدْبِ اشْتَهَرْ
وَالأَمْرُ بِالْجَوَازِ تَعْلِيقاً نُقِلْ ... وَآمِرٌ عَمَّمَ: دَاخِلٌ، عُزِلْ؟
أَنبْ لِسِرٍّ حَاصِلٍ وَالأَمْرُ عَمْ ... مُضَيَّقاً نَهْياً عَنِ الأَضْدَادِ أَمْ
أَوْ نَفْسُهُ النَّهْيُ أَوِ الْوُجُوبُ، أوْ ... لَيْسَ يَدُلُّ مُطْلَقاً، قَوْمٌ رَأَوْا
كَسَارِقٍ فِي كَالصَّلاَةِ هَلْ فَسَدْ ... لاَ خُلْفَ لَوْ نَصٌّ كَضَاحِكٍ وَرَدْ
وَالنَّهْيُ فِي الْخِلاَفِ مِثْلُ الأَمْرِ ... وَقِيلَ: لاَ، وَالتَّاجُ قَالَ: يَجْرِي
وَمَا كَـ«صُمْ، نَمْ» مُتَغَايِرَانِ فِي ... مِثْلَيْنِ دُونَ الْعَطْفِ تَأْسِيسٌ قُفِي
وَصَحَّ إِن تَعَاقَبَا مَا لَمْ يَكُنْ ... مَنْعٌ لِشَرْعٍ، عَادَةٍ، حِجَا، زُكِنْ
وَعَيَّنَ التَّأْسِيسَ عَطْفٌ مَا حُظِلْ ... وَالأَمْرُ فَرْضٌ بَعْدَ حَظْلٍ اَوْ سُئِلْ
وَلِلإِبَاحَةِ إِذَا بِكَالسَّبَبْ ... عُلِّقَ أَوْ ذِهِي وَعَن بَعْضٍ وَجَبْ

بَعْدَ الْوُجُوبِ امْنَعْ بِنَهْيٍ أَوْ أَبِحْ ... أَوِ الْكَرَاهَةُ، وَمَا كَانَ يَصِحْ

كَالنَّسْخِ لِلْقَاضِي وَقَدْ أَبَوْهُ بَلْ ... لِحَرَجٍ نُفِي أَوِ الْمَقْصُودُ حَلْ

وَالنَّدْبُ قَوْلٌ مِثْلَ نَفْلٍ مُبْطِلِ ... وَالأَمْرُ بِالْمُحَالِ جَائِزٌ جَلِي

وَقِيلَ بِالْمَنْعِ لِغَيْرِ مَا عَلِمْ ... رَبِّي وَلَمْ يَجِئْ سِوَاهُ مُنْتَظِمْ

وُجُودُ مُطْلَقِ الْوُجُوبِ وَجَبَا ... بِهِ اشْتِرَاطُ الْوُسْعِ فِيهِ صُوِّبَا

كَعِلْمِنَا الْوُضُوءَ شَرْطاً حَقَّقَا ... وَبَعْضُ غَيْرِنَا نَفَى، وَفَرَّقَا

بَعْضٌ، وَمَا بِهِ الْوُجُوبُ مَا وَجَبْ ... وَمَا بِهِ الْحَرَامُ حَرْمٌ يُجْتَنَبْ

وَلاَحِقُ الْجَهْلِ كَجَهْلٍ سَبَقَا ... هَلْ مُنجَزُ الإِمْكَانِ أَمْ هَلْ مُطْلَقَا

عَلَيْهِ فِي مَفْقُودِ مُوجِبٍ خِلاَ ... فٌ، فِي خِطَابِ كَافِرٍ مَا قَدْ خَلاَ

ثَالِثُهَا فِي النَّهْيِ مَعْ ذِي الرِّدَّةِ ... تَعْذِيبُهُ، التَّرْغِيبُ فِي الدِّيَانَةِ

مَن بِالتَّعَذُّرِ أَعَلَّ اسْتُشْكِلاَ ... فِي كَافِرٍ يُؤْمِنُ وَاللَّذْ فَعَلاَ

وَرَأْيُهُ: أَنَّ الْقَبُولَ نُفِيَا ... يُكَلَّفُ الْمُحْدِثُ أَن يُصَلِّيَا

وَرَبْطُهُ بِمُوجِبٍ عَقْلاً جَلِي ... دُخُولُ مَكْرُوهٍ وَلاَ قَيْدَ احْظِلِ

وَمَا لِنَفْلٍ سَاعَةَ الْكُرْهِ أَثَرْ ... وَبِانفِصَالِ طَلَبٍ صَحَّتْ وَقَرّْ

أَجْرٌ مَعَ الْعِقَابِ أَوْ قِيلَ بَطَلْ ... قَضَى وَقِيلَ وَحْدَهُ الْقَضَا انفَصَلْ

كَذِي الْحَرِيرِ، غَاصِبٍ مُنَكِّسِ ... حَمَّامٍ، دَرْبٍ بَرْكٍ، قَبْرٍ، كُنُسِ

وَتَوْبَةٌ قَدْ وَجَبَتْ وَإِن فَضَلْ ... أَثَرُهُ كَبِدْعَةٍ عَنْهَا انْعَزَلْ

أَوْ عَن مَكَانِ الْغَصْبِ أَوْ رَمَى فَتَا ... بَ، وَالإِمَامُ بِارْتِبَاكٍ قَدْ أَتَى

خُذْ بِأَخَفِّ الضُّرِّ خَرْ فِيمَا اسْتَوَى ... كَمَنْ عَلَى الْجَرِيحِ يَبْقَى، بَلْ هُوَى

وَرَجِّحَ الأَخَفَّ لِلأَوَامِرِ ... غَيْرٌ كَالاِطْمِئْنَانِ دَلْكِ الظَّاهِرِ

وَذَاكَ فِي الْكُلِّيِّ ذِي الأَجْزَا انْحَظَلْ مَعْ بَدَلٍ جَمْعٌ وَسُنَّ وَاعْتَدَلْ

الواجب الموسع

مَا وَقْتُهُ يَسَعُهُ وَأَكْثَرَا أَدَاؤُهُ فِي جُزْئِهِ تُخُيِّرَا
لِلْقَاضِيَيْنِ الْعَزْمُ فِيهِ حَتْمٌ اَوْ تَعْيِينُ مَن كُلِّفَ، غَيْرُنَا رَأَوْا
الاَخِرُ، أَوْ الاَوَّلُ، أَوْ الاَدَاءُ الاَمْرُ بِوَاحِدٍ بِهِ الإِجْزَاءُ

ذو الكفاية

مَطْلُوبُ تَحْصِيلٍ بِلاَ تَعْيِينِ فَضَّلَهُ الْبَعْضُ عَلَى ذِي الْعَيْنِ
وَهُوَ ذُو مَصْلَحَةٍ لِوَاحِدِ وَيَأْثَمُ الْجَمْعُ بِتَرْكٍ وَارِدِ
وَقِيلَ بِالْفَرْدِ وَبِالْفِعْلِ سَقَطْ مُعَيَّناً أَوْ لاَ وَبِالْبَعْضِ ارْتَبَطْ
مَا نَدْبُهُ جُزْءٌ فَبِالْكُلِّ انْحَتَمْ هَلْ شَارِعٌ فِي ذِي الْكِفَايَةِ الْتَزَمْ
عَلَيْهِ خُلْفُ أُجْرَةِ التَّحَمُّلِ وَغَالِبُ الظَّنِّ كَفَى فِي الْمُنجَلِي
قَضَا، وَالاَمْرُ، الرَّدُّ، كَالْجِهَادِ فَتْوَى، وَحِفْظٌ، وَطَوَافُ الْغَادِي
الإِمَامَةُ، الدَّفْعُ، احْتِرَافٌ، ثُغُرُ حَضْنٌ، وَكَتْبٌ، وَيُعَادُ، يُقْبَرُ
ضِيَافَةٌ، ذُو النَّزْعِ ثُمَّ الشِّرْعَةُ حِفْظاً، وَكَالأَذَانِ تِلْكَ السَّنَّةُ

النهي

طَلَبُ كَفٍّ لاَ بِنَحْوِ ذَرْ وَدَعْ لِلْفَوْرِ وَالدَّوَامِ مَا لَمْ يُنتَزَعْ
لِلْمَنْعِ أَوْ لِلْكُرْهِ أَوْ شِرْكٍ وَعَنْ فَرْدٍ وَغَيْرٍ لِلْفَسَادِ حَيْثُ عَنْ
دُونَ دَلِيلٍ دَفْعِ نَفْعٍ خَلَلِ بِمُلْكِ بَيْعٍ حَقِّ غَيْرٍ يَنجَلِي
وَقَدْ رَأَى لِلصِّحَّةِ النُّعْمَانُ فِي مَا يَنتَمِي لِلشَّرْعِ خُلْفٌ، وَنُفِي
فِي الْمُنتَمِي لِلطَّبْعِ، وَالإِجْزَاءُ وَالْـ ـقَبُولُ بِالنَّفْيِ أَلِلصِّحَّةِ دَلْ؟

العام

لَـفْظٌ لِـكُلِّ صَـالِحٍ مَـعْـنًى يَـعُمْ ... مِنْ عَارِضِ الْـمَبْـنَى أَوِالْـمَعْـنَى يَضُمْ

هَلْ فِـيهِ نَـادِرٌ وَمُـطْـلَقٌ دَخَلْ ... كَـمَـنْيِ غَـيْـرِ لَـذَّة، فِـيلٍ، جَـفَلْ

وَالْخُلْفُ إِن لاَ قَصْدَ بِالْمَجَازِ صِفْ ... كُـلِّـيَّةَ الْـمَـدْلُـولِ إِنْ حُـكْمٌ عُـرِفْ

لِـمُـفْـرِدٍ مِن دُونِ الاسْـتِـغْـرَاقِ بَلْ ... لِـلْجُلِّ، وَالـنُّـعْـمَانُ لِـلْـقَـطْعِ وَصَلْ

مَـا عَمَّ ظَـرْفـاً حَـالاً الأَفْـرَادَ عَمْ ... لَـدَى الْـقَـرَافِي أَوْ إِذَا نَـافَى يُـضَمْ

صِـيَـغُهُ: كُلٌّ جَـمِـيعٌ مَـا وُصِلْ ... أَيْنَ وَأَيٌّ حَـيْـثُـمَـا مَنْ مَـا عَـمِلْ

شَـرْطـاً وَوَصْلاً وَسُـؤَالاً وَمَـتَى ... أَوْ مَعَ مَـا وَذُو الأَدَاةِ أَوْ أَتَـى

لَهُ الْـمُـضَـافُ لاَ يَـخُصُّ الـنَّـكِـرَهْ ... بِـنَـفْيِ «لاَ» بُـنِي مُـلاَزِمٌ تَـرَهْ

أَوْ لِـلظُّـهُورِ فِي الْـعُـمُومِ وَضْـعاً اَوْ ... بِـالْـقَصْدِ تَخْصِيصٌ وَقَوْمٌ قَدْ أَبَوْا

وَعَمَّ لاَ شُـرْبٌ وَإِنْ، بِـالْـمَـصْـدَرِ ... يَـتَّـفِـقُـونَ تَـرْكُ تَـفْـصِـيلٍ حَـرِي

بِـالاِحْـتِـمَـالِ سَـقَطَ الـدَّلِـيلُ مَـا ... لِـلْـمَـدْحِ أَوْ لِـلـذَّمِّ جُلُّ الْـعُـلَـمَـا

عَمَّ كَـمَـا بِهِ الـنَّـبِيُّ خُـوطِـبَـا ... مَـا عَـمَّـنَـا يَـشْـمَـلُهُ وَصُـوِّبَـا

وَيَـشْـمَلُ الْـخِـطَـابُ كُلَّ مَن وُجِـدْ ... وَمَنْ لِلاُنثَى شَمَلَتْ فَـلْـتَـعْـتَـمِـدْ

وَالْـكُلُّ عُمَّ إِنْ بِـمِنْ جُـرَّ كَـمِنْ ... عِـلْمٍ عُـمُـومُ مُـقْـتَضٍ هُـنَـا زُكِنْ

ما عدم العموم فيه أصح

مُـنَـكَّـرٌ جَـمْـعـاً وَكَـانَ الْـعَـطْفُ ... وَسَـائِـرٌ، حِـكَـايَـةٌ لاَ تَـصْـفُـو

هَـذِي لِـتَـعْـمِـيمٍ، خِـطَـابُ الْـفَـرْدِ ... مِنْ غَـيْـرِ تَـنـصِـيصٍ وَقَـيْسٍ مُـجْـدِ

التخصيص

قَـصْـرٌ لِـمَـا عَمَّ عَـلَى بَـعْضٍ سَـمَـا ... جَازَ لِـمُـفْـرَدٍ إِلَى الْـجَـمْعِ انـتَـمَى

الاَقَلُّ لِـلْـقَـفَّـالِ وَالْـمَـنْعُ نُـفِي ... وَاثْـنَـانِ جَـمْعٌ لِلإِمَـامِ الْـمُـنـصِفِ
لاَ حَـدَّ لانـتـهَـا سِـوَى الْـمُـنَـكَّـرِ ... يُسْتَعْمَلُ الْمَخْصُوصُ فِي الْكُلِّ اذْكُرِ
وَمَا بِهِ الْخُصُوصُ فِي الْبَعْضِ يَرِدْ ... وَالثَانِ لِلْمَجَازِ عَزْوُهُ اعْتُمِدْ
مِنَ الأَخِيرِ الْقَصْرُ، حَاشَا وَرَدَا ... لِلأَوَّلِ الشِّبْهُ، وَقِيلَ: اتَّحَدَا
وَحُجَّةٌ إِنْ عُيِّنَ الْمُخَصِّصُ ... وَقِسْ عَلَى الْخَارِجِ أَوْ تَمَلَّصُوا

المخصِّص المتصل

أَدَاةُ الاسْتِثْنَا وَفِعْلٌ خَصَّصَا ... وَبِالنَّقِيضِ الْغَيْرُ قَطْعاً رَخَّصَا
وَرُجِّحَ الْجَوَازُ وَالْمَجَازُ قُلْ ... ثَوْبٌ مِنَ الْفِ دِرْهَمٍ عَنْهُمْ نُقِلْ
حَذْفاً مَجَازاً، نَدَماً، وَالْحَذْفُ فِي ... إِقْرَارِهِ، فِي الْعَقْدِ وَاوٌ اصْطُفِي
بِشِرْكَةٍ وَبِالتَّوَاطِي وَيَجِبْ ... وَصْلٌ وَفِي الْبَوَاقِ لاَ لِمَنْ غُلِبْ
وَعَدَدٌ إِلاَّ، لَهُ الْخُصُوصُ ... وَالنَّفْيُ قَوْلٌ وَالْبَقَا مَنصُوصُ
وَالْمِثْلُ مُبْطِلٌ وَفِي الْمَدْخَلِ حَلْ ... الاَكْثُرُ جَائِزٌ، وَأَوْجَبَ الأَقَلْ
الاَكْثَرُ مِن نَصٍّ كَعَقْدٍ مَا خَرَجْ ... وَمِنْهُ ذُو تَعَدُّدٍ بِلاَ حَرَجْ
إِلاَّ مِنَ الْوَالِي الْمُسَاوِي قَدْ بَطَلْ ... وَإِن سِوَى أَوَّلِهَا اسْتَغْرَقَ كُلْ
وَاسْتَغْرَقَ الأَوَّلُ أَلْغِ، فِي النَّمَطْ ... خُلْفٌ، وَبِالْعَطْفِ فَمِنْهُ الْكُلَّ حَطْ
دُونَ دَلِيلٍ، الافْتِرَاقُ مُعْتَبَرْ ... أَمَّا قِرَانُ اللَّفْظِ لاَ فِي الْمُشْتَهَرْ
وَمَا مِنَ الشَّرْطِ يَجِي لِلْكُلِّ ... أَخْرِجْ بِهِ لأَكْثَرٍ وَالْجُلِّ
وَإِن بِشَرْطَيْنِ فَبِالشَّرْطَيْنِ ... أَوْ بَدَلٍ صَارَ بِأَيٍّ ذَيْنِ
وَالْوَصْفُ إِخْرَاجاً وَعَوْداً شَرْطُ ... وَمَا تَوَسَّطَ بِوَالٍ يَسْطُو
وَمِنْهُ غَايَةُ عُمُومٍ قَدْ شَمِلْ ... لَهَا، لِمَا حَقَّقَهُ لَيْسَتْ تَصِلْ

وَهْيَ لِـمَـا خَلاَ وَلاَ لِـمَـا تَـلِي وَبَـدَلُ الْـبَـعْضِ لِـقَـوْمٍ مُـنْـجَلِ

المخصِّص المنفصل

مُـنـفَـصِلٌ لِـلْـحِسِّ وَالْـعَـقْلِ اسْـتَـقَلْ تَـخْـصِـيصُ ذِكْـرٍ خَـبَـرٍ ذَيْـنِ حَـصَلْ
الاِجْـمَـاعُ مَـفْـهُـومَـانِ، قَـيْسٌ تُـعْـتَـبَـرْ عُـرْفٌ مُـقَـارِنٌ، وَمُـضْـمَـراً فَـذَرْ
كَـسَـبَـبٍ، وَذِكْـرِ بَـعْضٍ، مَـذْهَـبِ وَدَاخِلٌ قَـطْـعـاً، وَلاَ، ذُو الـسَّـبَـبِ
وَالْـخُـلْـفُ فِي تَـخْـصِـيصِ جَارٍ مَا يَلِي مَـا خَـصَّ تَـالٍ قِـيلَ: نَـاسِخٌ جَـلِي
وَرَجِّحِ اِن كَـانَ الْـعُـمُـومُ الْـوَجْهَ، قُلْ مَـا زِيـدَ مَـعْـنًى ذَا الْـمُـقَـيَّـدُ نُـقِلْ

المطلق والمقيد

وَالْـمُـطْـلَقُ اسْمُ الْـجِنسِ لِـلذَّاتِ وَمَا لِـوَاحِـدٍ شَـاعَ الـنَّـكِـيـرُ، أَوْ هُـمَـا
عَـلَـيْـهِ بِـابْنٍ طَـالِقٌ إِن تَـلَـدِ ثَـنَّتْ، بِـمَـاخَصَّ الْـعُـمُـومَ قَـيِّـدِ
وَاحْـمِلْ لِـمُـطْـلَقٍ إِذَا مَـا اتَّـحَـدَا وَالـنَّـسْخُ إِنْ أُخِّـرَ مَـا قَـدْ قُـيِّـدَا
أَمْـراً وَنَـهْـيـاً قَـيِّـداً بِـالـضِّـدِّ أَوْ كَـانَ اتِّـحَـادُ وَاحِـدٍ فَـقَـدْ أَبَـوْا

التأويل والمحكم والمجمل

حَـمْلٌ عَـلَى الْـمَـرْجُـوحِ فَـاسِـدٌ وَضِـدْ وَذَا عَـلَى أَقْـوَى الـدَّلِـيلِ مُـسْـتَـنِـدْ
وَغَـيْـرُهُ الْـفَـاسِـدُ ذُو الْـبُـعْـدِ احْـذَرِ وَالْـخُـلْـفُ تَـأْوِيلٌ لَـدَى الْـمُـخْـتَـصَـرِ
فَـجَـعْـلُهُ الْـمِـسْـكِـينَ مُـدّاً بَـعُـدَا كَـأَمَـةٍ وَطِـفْـلَـةٍ أُمّـاً بَـدَا
كَـالـصَّـوْمِ لِـلْـقَـضَـا وَنَـذْرٍ، مُـحْـكَـمُ وَضُـحَ وَالْـمُـجْـمَـلُ مَـا لاَ يُـعْـلَـمُ
وَالْـمُـتَـشَـابِهُ بِـعِـلْمِ الـلَّه خَـصْ وَمَـا بِه الْـعَـبْـدُ يُـخَـصُّ يُـنـتَـقَـصْ
وَقَـدْ يَـجِي مُـبَـيَّـنـاً وَمُـجْـمَـلاَ وَمُـحْـكَـمٌ: نَـفْيُ الـنِّـكَـاحِ وَالـصَّلاَ
لاَ الْـقُـرْءِ وَالْـجِـدَارِ عُـقْـدَةَ الـنِّـكَـا حِ وَاجْـتِـمَـاعُ ذِي تَـنَـافٍ مَـا زَكَـا

البيان

إِيضَاحُ مُشْكِلٍ عَلَى الْهَادِي لَزِمْ ... لِفَهْمِ مَا مِنَ الدَّلِيلِ مُنْبَهِمْ
بَيِّن بِقَاصِرٍ دَلِيلاً سَنَدَا ... وَالْعِلْمُ عِنْدَ الْبَعْضِ وَاجِبٌ بَدَا
إِن وَجَبَ الْخَافِي، وَنَدٌّ سَبَقَا ... بِهِ، وَنَاقِصٌ لِذَاكَ يُنْتَقَى
فِعْلاً أَوِاسْماً فِعْلُهُ مِنْهُ طُلِبْ ... بِغَيْرِ قَيْدٍ وَلِتَخْفِيفٍ جُلِبْ
تَأَخُّرُ الْبَيَانِ وَقْتاً لَمْ يَقَعْ ... وَقِيلَ لِلْحَاجَةِ وَالْبَعْضُ مَنَعْ
وَالْمَنْعُ قِيلَ مُطْلَقاً وَالْعَكْسُ تَمْ ... تَأَخُّرُ الْبَلاَغِ جَازَ، وَانْحَتَمْ

النسخ

وَالنَّصُّ بِالنَّصِّ وَبَعْضُ الذِّكْرِ قَدْ ... يُنسَخُ مَا الذِّكْرُ بِالآحَادِ وَرَدْ
وَالْخِفُّ بِالثَّقِيلِ أَوْ بِلاَ بَدَلْ ... بِالنَّسْخِ قَبْلَ عَمَلٍ جَاءَ الْعَمَلْ
وَجَازَ بِالْفَحْوَى وَلاَ أَصْلَ وَضِدْ ... وَالرَّأْيُ الاسْتِلْزَامُ، عَن ذِي الْخُلْفِ حِدْ
وَجُرِّدَتْ عَنْ أَصْلِهَا نَسْخاً بِلاَ ... عَكْسٍ وَرَفْعُ الْفَرْعِ لِلأَصْلِ تَلاَ
وَالنَّسْخُ لِلإِنشَاءِ مُطْلَقاً وَقَعْ ... وَالْبَعْضُ مَا قُيِّدَ فِي الْحُكْمِ مَنَعْ
وَنَسْخُ إِخْبَارٍ بِنَقْضٍ لاَ الْخَبَرْ ... وَعَمَّ الامْكَانُ وَمَا كَانَ انتَشَرْ
هَلْ بِالْوُرُودِ أَوْ بُلُوغِ الْحُكْمِ هَلْ ... بِالْمَوْتِ عَزْلٌ وَقَضَا الْجَاهِلِ حَلْ
مَا كُلُّ مَا أَفَادَ زَيْداً يَنسِخُ ... وَالنَّقْصُ نَسْخُ سَاقِطٍ فَيُسْلَخُ
الاجْمَاعُ وَالنَّصُّ وَإِن تَضَمَّنَا ... نَسْخٌ، وَنَاسِخٌ مُؤَخَّرٌ هُنَا
مَعْ مَنْعِ جَمْعٍ قَالَ سَابِقٌ بَلَدْ ... وَالنَّاسِخُ التَّأْثِيرَ دَعْهُ إِن وَرَدْ
بِوَفْقِ وَاحِدٍ لِلاَصْلِ وَنُفِي ... رِوَايَةُ الصَّحْبِ أَخِيرُ الْمُصْحَفِ

السنة

وَالسُّنَّةُ الْوَصْفُ وَقَوْلٌ وَخَبَرْ تَقْرِيرٌ الْفِعْلُ لأَحْمَدَ الأَبَرْ
عِصْمَةُ الأَنبِيَاءِ أَطْلَقَنْ وَمَا يَأْتُونَهُ قُرْبَى وَتَشْرِيعٌ سَمَا
فَصَمْتُهُ عَنْ عَمَلٍ إِذْنٌ وَإِنْ فَعَلَ كُرْهاً فَبِتَنزِيهٍ قَمِنْ
وَقُرْبَةٌ كَالشُّرْبِ من فَمِ الْقِرَبْ وَفِعْلُهُ جِبِلَّةً لَيْسَ الْقُرَبْ
لاَ الْوَصْفُ قُلْ تَرَدُّدٌ فِي مَا احْتَمَلْ رُكُوبُ حَجٍّ ضَجْعَةُ الْفَجْرِ مَثَلْ
فِي بَيِّنِ الْحُكْمِ اسْتِوَا مَا لَمْ يُخَصْ بَيَاناً امْتِثَالاً أَوْ خُصَّ بِنَصْ
الأَذَانُ وَالْقَضَاءُ لِلْوُجُوبِ مَعْ تَعْزِيرِ تَارِكٍ عَلَى تَرْكٍ وَقَعْ
وَمَا لِقُرْبَةٍ وَلَمْ يَجِبْ نُدِبْ مَجْهُولُ وَصْفٍ فِي الأَصَحِّ قُلْ يَجِبْ
فِينَا التَّعَارُضُ بِقَوْلٍ فِينَا وَكَالذِي مَضَى مَتَى عُنِينَا
أَوْ عَمَّهُ وَالاقْتِدَاءُ فِيهِ نَصّْ أَوْ عَمَّ قَوْلٌ خَالَفَ الْفِعْلَ يُخَصّْ
وَلَمْ يَقَعْ تَعَارُضُ الأَفْعَالِ أَوْ ثَمَّ قَوْلٌ فَالْبَقَا لِلتَّالِ
وَصَحَّحُوا، وَمَالِكٌ قَدْ رَجَّحَا أَوْ لاَ مُرَجِّحَ فَحَيْثُ يُنتَحَى
وَقَدْ عُفِي مِنَ الشَّرَائِعِ إِلَى بِعْثَتِهِ فَلِلذِي قَبْلُ تَلاَ
وَقِيلَ لاَ مَا لَمْ يَقَعْ شَرْعٌ وَلاَ دَاعٍ، وَبَاطِلٌ فَوَضْعٌ حُظِلاَ
نِسْيَاً وَرَدْعاً غَلَطاً تَنفِيراً أَوْ تَرْغِيباً، الْكَذِبُ إِن لَّهَا ادَّعَوْا
وَكَذِبٌ مَا لاَ يُرَى بِالْفَحْصِ مِنْ مُنْمَى لِلاَخْبَارِ وَذُو الآحَادِ إِنْ
دَاعِي تَوَاتُرٍ بِصِدْقِ ذَا اقْطَعِ وَأَطْلِقَا: دِيَانَةً، حَالاً فَعِ
إِخْبَارُ مَنْ عَادَةُ كَذْبِهِ انْحَظَرْ عَنْ غَيْرِ مَعْقُولٍ وَمَا الْكَمُّ انْحَصَرْ
عَقْدَانِ أَوْ ثَلاَثَةٌ، وَاثْنَا عَشَرْ وَفَوْقَ الأَرْبَعَةِ كُلٌّ مُعْتَبَرْ
وَذَا بِكُلِّ الطَّبَقَاتِ يَجِبُ وِفَاقُهُ الإِجْمَاعَ لاَ، أَوْ يُحْسَبُ

قَطْعاً، وَقَوْمٌ فَصَّلُوا، والنَّفْيُ مَعْ ... دَاعٍ لِـــرَدٍّ فِي الْـــخِلاَفَـــةِ وَقَعْ
وَلاَ يُـفِـيـدُ الافْـتِـرَاقُ الْـقَـطْعَ قُلْ ... يَـصْـدُقُ مَنْ أَخْـبَـرَ جَـمْـعـاً مَـا وَجَلْ
لِـظَنٍّ اَوْ قَـطْعٍ يُـفِـيـدُ قَـوْلُ مَنْ ... حَـضَـرَهُ الـنَّـبِي وَعَنْ نُـكْـرٍ سَـكَنْ
يُـفِـيـدُ ظَـنّـاً مَـا عَنِ الـتَّـوَاتُـرِ ... عَـــرَى وَمَـــا أَرْ بَـــعَـــةٌ رَوَوْا دُرِي
مِـنْهُ اسْـتَـفَـاضَ أَوْ فُـوَيْقَ الْـمُـفْـرَدِ ... وَكَـــوْنُـهُ وَاسِـــطَـــةً لَـــيْسَ الـــرَّدِي
وَلَمْ يُفِدْ عِلْماً لَدَى الْجُمْهُورِ أَوْ ... بِـالْـعَـدْلِ مَعْ قَـرِيـنَـةٍ قَـوْمٌ رَأَوْا
وَفِي الـشَّـهَـادَةِ بِه اعْـمَلْ فَـتْـوَى ... وَكَـــالـــدَّوَا وَسَـــفَـــرٍ، وَيُـــرْوَى
عَن مَـــالِكٍ إِطْلاَقُهُ وَقَـــدْ مَـــنَعْ ... خِلاَ فَ طَـيْـبَـةَ سِـوَى رَأْيٍ يَـقَعْ
فَـالْـخُـلْفُ أَوْ إِنْ عَـارَضَ الْـقِـيَـاسَا ... صَـــلَحَ دُونَ عَـــاضِـــدٍ أَسَـــاسَـــا
وَجَـزْمُ فَـرْعٍ حَـيْثُ الاَصْلُ مَـا جَـزَمْ ... يُـقْـبَـلُ، لاَ نَـافٍ، والاَصْلُ إِنْ عَـزَمْ
وَلَـيْسَ قَـادِحـاً كَـشَـاهِـدٍ قَـطَعْ ... وَالـرَّفْعَ، وَصْلاً، زَيْـداً اقْـبَلْ إِن وَقَعْ
ذُهُـولٌ اَمْـكَنَ وَقِـيلَ: لاَ مَـتَى ... عُـلِمَ الاِتِّـحَـادُ وَالْـوَقْفُ أَتَى
مُـغَـيِّـرٌ عَـارَضَ وَالْـحَـذْفُ يُـرَى ... دُونَ ارْتِـبَـاطٍ، سَـاغَ تَـأْلِـيـفـاً جَـرَى
وَاعْـتُـبِـرَ الإِسْلاَمُ لِـلـصِّـدْقِ يُـظَنّ ... ذُو الْـفِسْقِ وَالْـبِدْعِي دَعَـا أَوْ حَـيْثُ عَنّ
رُدَّ، كَـطِـفْلٍ، وَالْـقَـبُـولُ بِـالأَدَا ... بَـعْـدُ، سِوَى ذِي الْـفِـقْهِ قِيلَ أُبْـعِـدَا
تَـسَـاهُلٍ وَعُـجْـمَـةٍ، أَبٍ جُـهِلْ ... خِلاَفَ الاَكْـثَـرِ تَـوَاتُـرٍ قُـبِلْ
إِكْـثَـارُ نَـادِرِ اخْـتِلاَطٍ أَمْـكَـنَـا ... يُـقْـبَلْ، قُلْ عَـدْلُ الـرِّوَايَـةِ هُـنَـا
يَـجْـتَـنِبُ الْـكَـبِـيـرَ يَـتَّـقِي الـصَّـغَـا ... ئِـرَ وَقَـادِحـاً مُـرُوءَةً لَـغَى
أُنْـثَى قَـرِيبٌ وَالْـعِـدَا وَالْـعَـبْـدُ ... غَـيْـرَ شَـهِـيـدٍ أَوْ مُـصِـرٍّ يَـعْـدُو
عَـلَى الـصَّـغَـائِـرِ، وَمَـجْـهُـولاً ذَرِ ... عُـدِّلَ وَانْـتِـشَـارٌ اَوْ فَـاخْـتَـبِـرِ

وَفِي الْقَضَا رِوَايَةٍ وَعَمَلِ ذِي الْعِلْمِ مَعْ رَدٍّ لِغَيْرِ عَادِلِ
فِي الْجَرْحِ ذَا التَّجْرِيحِ قَدِّمْ أَبَدَا وَقِيلَ بِالتَّرْجِيحِ فِي الْكُلِّ بَدَا
بِوَاحِدٍ صَحَّا وَمَالِكٌ ثُنَا وَذُو دِرَايَةٍ بِشَاهِدٍ هُنَا
الاِشْهَادُ فِي مَا لِلْقَضَاءِ يُرْفَعُ لاَ الْغَيرِ وَالصَّحْبُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعُوا
وَلِلْقَرَافِيِّ مُلاَزِمُ النَّبِي وَالْعَدْلُ عَاصَرَ ادَّعَى ذَا مَا أُبِي
الاِرْسَالُ رَفْعُ غَيْرِ صَحْبٍ فَاسْمَعِ وَلِلْمُحَدِّثِينَ رَفْعُ التَّابِعِ
أَوِ الْكَبِيرِ قِيلَ: دُونَ الْمُسْنَدِ وَالنَّقْلُ بِالْمَعْنَى أَجِزْ بَلْ أَبْعِدِ
لِعَارِفٍ ذِي الْفَهْمِ جَزْماً أَوْ غَلَبْ ظَنٌّ وَسَاوَى فِي الظُّهُورِ مَا انتَسَبْ
وَالْبَعْضُ: لاَ الْقِصَارِ بِالرِّدْفِ اقْطَعِ وَتَرْجِماً لِلأَعْجَمِيِّ لِيَعِي

كيفية رواية الصحابي

أَرْفَعُهَا الصَّرِيحُ فِي السَّمَاعِ مَعْ أَخْبَرَ شَافَهَ وحَدَّثَ اسْتَمَعْ
فَقَالَ عَنْ نُهِيَ أَوْ أُمِرَ زِدْ مِن سُنَّةٍ كُنَّا إِذَا الْعَهْدُ قُصِدْ

كيفية رواية غيره عن شيخه

عَرْضٌ سَمَاعٌ إِذْنُهُ وَنَاوَلَهْ فَاعْمَلْ بِهَا مَعْ ظَنِّكَ السَّمَاعَ لَهْ
جَازَتْ لِمَعْدُومٍ بِلاَ تَفْصِيلِ وَالْكَتْبِ دُونَ الإِذْنِ بِالدَّلِيلِ
وَالْخُلْفُ فِي الإِعْلاَمِ وَاعْمَلْ إِن يَصِحْ وَامْنَعْ وِجَادَةً أَفِدْ مِمَّا اصْطُلِحْ

الإِجماع

هُوَ اتِّفَاقُ فِي وَرَا مَوْتِ النَّبِي مُجْتَهِدِينَ مُطْلَقاً غَيْرٌ أُبِي
وَقِيلَ: لاَ، وَقِيلَ: فِي الْجَلِيِّ وَالْقَوْلُ فِيمَا عَمَّ مِ الْمَرْوِيِّ
لِلاِحْتِجَاجِ ذَا أَوِ الإِطْلاَقِ، لاَ عِبْرَةَ بِالْبِدْعِيِّ ذِي الْكُفْرِ الْجَلَى

وَالْكُلُّ فَرْضٌ أَوْ فُوَيْقَ اثْنَيْنِ ضَرْ ... وَاعْتَبِرِ التَّابِعَ مَعْ صَحْبٍ حَضَرْ
هَلْ الانقِرَاضُ الشَّرْطُ وَالتَّوَاتُرُ ... وَحُجَّةٌ وَفِي الصِّفَاتِ يُحْظَرُ
كَكُوفَةٍ وَالْخُلَفَاءِ الأَرْبَعَهْ ... بِعَكْسِ مَا طَيْبَةُ فِيهِ مُجْمِعَهْ
وعِتْرَةٍ وَمَا عَنِ الْقَطْعِي عَرَا ... رُدَّ، كَخَرْقِه لِثَالِثٍ طَرَا
وَيُمْنَعُ التَّفْصِيلُ حَادِثاً وَلاَ ... رِدَّةَ لِلأُمَّةِ لاَ الْجَهْلَ اعْقِلاَ
وَلَمْ يُعَارِضْهُ الدَّلِيلُ قُدِّمَا ... عَلَى النُّصُوصِ إِن يَكُنْ مُسَلَّمَا
وَفِي انقِسَامٍ فِي الْخَطَا تَرَدُّدُ ... وَسَاكِتٌ هَلْ كَالْمُقِرِّ يُوجَدُ
هَلِ السُّكُوتِيُّ رِضاً، إِقْرَارُ ... لِلسَّخْطِ، ضِدٍّ، مُهْلَةٍ يُصَارُ
إِنكَارُهُ الْبِدْعَةُ لَيْسَ كُفْرَا ... بَلْ كَفَرَ الْجَاحِدُ دِيناً جَهْرَا
وَذَا الضَّرُورِيُّ كَذَا الْمُشَهَّرُ ... نَصّاً بِطُولِ الْعَهْدِ أَوْ فَلْيُعْذَرُ

كتاب القياس

حَمْلٌ لِمَعْلُومٍ عَلَى الْمَعْلُومِ لاَ ... يَكُونُ فَاسِدٌ عَلَيْهِ دَخَلاَ
إِلاَّ بِقَوْلِكَ لَدَى الْحَامِلِ ذَا ... كَ مُطْلَقٌ، ضِدٌّ، لِفَرْدٍ نَبَذَا
قَطْعِيُّ إِجْمَاعٍ وَنَصٍّ قُدِّمَا ... عَلَى الْقِيَاسِ ذَمَّ فَاسِدٍ نَمَى
فِي الْحَدِّ وَالْكَفَّارَةِ التَّقْدِيرِ ... لاَ الرُّخْصَةِ السَّبَبِ بَلْ فِي الْغَيْرِ
كَالْعُرْفِ مِثْلِ الطُّهْرِ وَالأَرْكَانِ قُلْ ... أَصْلٌ وَفَرْعٌ عِلَّةٌ حُكْمٌ نُقِلْ
وَالأَصْلُ حُكْمٌ أَوْ دَلِيلٌ أَوْ مَحَلْ ... وَقِسْ بِلاَ نَصٍّ يَكُونُ الْمُسْتَدَلْ
وَقَدْ أَبَى الْحُذَّاقُ شَرْطَ الْعِلَّةِ ... وَالأَصْلُ فَرْعٌ، جَائِزٌ فِي الْجُمْلَةِ
وَأَصْلُ شَرْعِيٍّ كَهُو كَغَيْرِهِ ... كَذَا التَّعَبُّدِيُّ قَطْعاً فَادْرِهِ
وَلَمْ يُقَسْ عَلَى الذِي ذِي حَيْدِ ... كَعَدَمِ الْمَعْقُولِ وَالتَّعَدِّي

وَانـدَرَجَـا فِي الـنَّصِّ حُـكْـمـاً فَـاتْـرُكِ وَشَـرْطُ الاتِّـفَـاقِ فِي الْـقَـيْسِ حُـكِي
مُـرَكَّبُ الأَصْلِ لِـخُـلْفِ الْـعِـلَلِ ذُو الْوَصْفِ مَنْعُ الْوَصْفِ فِي التَّأَصُّلِ
رَدُّهُـمَـا انـتُـقِي وَلاَ وَالْـخُـلْفُ فِي الأَقْـدَمِ مِـنْـهُـمَـا جَـرَى لِـلـسَّـلَفِ

الفرع

وَالْـفَـرْعُ حُـكْـمُهُ أَوِ الْـمَـحَلُّ بِـجَـامِعٍ تَمَّ وَقَـطْعٌ يَـعْـلُـو
وَأَدْوَنٌ ظَـنِّـيُّهُ فِي الْـعِـلَّـةِ وَالْـفَـرْعُ تَـابِعٌ بِلاَ تَـعِـلَّـةِ
بِالضِّدِّ وَالنَّقِيضِ حُكْمَ الْفَرْعِ بِدْ لاَ بِخِلاَفِ الْحُكْمِ بِالتَّرْجِيحِ رُدْ
وَامْنَعْ دَلِيلَيْنِ كَقَيْسِ الْفَرْعِ مَعْ نَصٍّ، وَسَبْقُ حُكْمِ فَرْعٍ امْتَنَعْ

العلة

وَالْعِلَّةُ الْمُعَرِّفُ الْحُكْمَ، بِهَا ثَبَتَ، وَصْفُ الْبَعْثِ قُلْ مُشْتَبِهَا
دَفْعاً وَرَفْعاً وَهُمَا، وَتَظْهَرُ مُنضَبِطاً، أَوْحِكْمَةٌ تُعْتَبَرُ
وَهْيَ الَّتِي لأَجْلِهَا الْوَصْفُ أُعِلْ بِهِ فِي الأَرْبَعِ كَمَا عَنْهُمْ نُقِلْ
عَلِّلْ بِذِي التَّرْكِيبِ ذُدْ بِمُذْهَبِ وَالْخُلْفُ فِي الثَّابِتِ بِالْعُدْمِ انسُبِ
لِكُلِّ عِلَّةٍ لِحُكْمٍ حِكْمَةُ تَبِينُ أَوْ لَيْسَتْ تَبِينُ تَثْبُتُ
هَلْ يَثْبُتُ الْحُكْمُ إِذَا انتَفَتْ بِظَنْ تَعْلِيلُهُمْ بِمَا خَلَتْ مَنْعاً مَكُنْ
مَحَلُّ حُكْمٍ جُزْؤُهُ وَصْفٌ لَزِبْ جَازَ بِمَا اشْتُقَّ وَلَيْسَ بِاللَّقَبْ
جَازَ التَّعَدُّدُ بِالاسْتِنْبَاطِ خُلْفٌ، وَأَطْلَقُوا كَقَطْعِ السَّاطِي
خَصَّتْ وَعَمَّمَتْ وَلَيْسَ تَخْرِمُ إِنْ عُيِّنَتْ، تَقْدِيرُهَا مُسَلَّمُ
وُجُودُهَا وَجَبَ حَيْثُ الْمَانِعُ إِذْ نَفْيُهَا لِنَفْيِ حُكْمٍ دَافِعُ

مسالك العلة

وَمَا عَلَى الْعِلَّةِ دَلَّ الْمَسْلَكُ ... الاجْمَاعُ نَصٌّ سَبَبٌ لاَ يُتْرَكُ

مِنْ أَجْلِ ذَا وَكَيْ إِذاً فَمَا ظَهَرْ ... لاَمٌ فَبَا فَاءٌ فَمُشْبِهٌ حَضَرْ

ثَالِثُهَا الإِيمَاءُ وَصْفٌ قُرِنَا ... بِالْحُكْمِ لَوْ لِغَيْرِهَا مَا حَسُنَا

كَمَا إِذَا سَمِعَ وَصْفاً فَحَكَمْ ... وَذِكْرُ وَصْفٍ مَنْعُ تَفْوِيتِ الأَهَمْ

رَتِّبْ لِحُكْمٍ فَرِّقْ صِفْ فِي الْمُصْطَلَحْ ... وَغَايَةٍ شَرْطٍ وَثُنْيَا فَاتَّضَحْ

تَنَاسُبٌ، وَالسَّبْرُ حَصْرُ الْوَصْفِ مَعْ ... إِبْطَالِ طَالِحٍ فَيَبْقَى مَا نَفَعْ

وَادْفَعْ لِذِي اعْتِرَاضِ حَصْرٍ أَنَّكَا ... بَحَثْتَ، وَانْفِقَادِ غَيْرِ ذَلِكَا

وَظَنُّ حَصْرٍ جَازَ، وَالْقَطْعُ اشْتُرِطْ ... مَظْنُونُ سَبْرٍ حُجَّةٌ فِي الْمُنْضَبِطْ

مُعْتَرِضٌ بِزَائِدٍ وَفَّى الْغَرَضْ ... وَاقْطَعْ بِذَا السَّبْرَ، وَالابْهَامُ نَقَضْ

وَيُبْطَلُ الطَّرْدِي وَلَبْسُ الْمُنْخَزِلْ ... كَمُلْغًى اَوْ جَاوَزَ وَصْفَ الْمُسْتَدِلْ

ثُمَّ الْمُنَاسَبَةُ مِ الْمَسَالِك ... وَهِيَ تَخْرِيجُ الْمَنَاط فادْرِك

تَعْيِينُهُ الْعِلَّةَ وَالْبُرْهَانُ ... تَنَاسُبٌ سَلاَمَةٌ إِقْرَانُ

تَحْقِيقُ الاسْتِقْلاَلِ نَفْياً وَجَبَا ... مُنَاسِبٌ يَشْمَلُ مَا تَرَتَّبَا

حُكْمٌ عَلَيْهِ جَالِبٌ وَيَطْرُدُ ... جَزْماً وَظَنّاً شَكّاً اَوْ لاَ تُوجَدُ

فِي الأَرجَحِ الْحِكْمَةُ أَوْ قَطْعاً كَذِي ... عُقْمٍ وَبِالشَّكِّ وَوَهْمٍ حَبِّذِ

كَمُتْرَفٍ، مِنْهَا الضَّرُورِي الْحَاجِي ... كَذَا الْمُتِمُّ ابْدَأْ بِذِي الرَّوَاجِ

دِينٌ وَنَفْسٌ عَقْلٌ اَصْلٌ مَالُ ... عِرْضٌ، فَرَتِّبْهَا وَذَانِ قَالُوا

سِيَّانِ، وَالْحِفْظُ لَهَا فَرْضٌ شَمِلْ ... كُلاًّ وَأَلْحِقْ مُكْمِلاً حَدّاً فِي قِلْ

وَكَانَ قَبْلَ دِينِنَا حِلاًّ وَفِي ... أَوَّلِهِ بَرَاءَةً فَلْتَعْرِف

وَالْحَاجَةُ الْبَيْعُ الْكِرَا الْخِيَارُ ... ثُمَّ الْمُتِمُّ خُلُقٌ مُخْتَارُ

مَذْهَبُنَا سَلْبُ الْعَبِيدِ الْمَنصِبَا تَرْكُ الْقَذَا إِنفَاقُ مَن قَدْ قَرُبَا
لاَ كَكِتَابَةٍ وَصَيْدٍ وَسَلَمْ بِنَصٍّ اِجْمَاعٍ مُؤَثِّرٌ يُؤَمْ
أَوْ لاَ عَلَى وِفَاقِ حُكْمٍ لاَءَمَا نَوْعٌ بِجِنسٍ ثُمَّ جِنسٌ فِيهِمَا
الاَخَصُّ كَالْخَمْرِ صَلاَةَ الْعَصْرِ ثُمْ مُطْلَقُ حُكْمٍ طَلَبٌ حُكْمٌ عُلِمْ
كَالْوَصْفِ قَدْ نَاسَبَ عُرْفاً فَيَلِي مَصْلَحَةٌ وَالضِّدُّ، تَعْيِينٌ جَلِي
الاَخَصَّ قَدِّمْ وَالْغَرِيبُ مُهْمَلُ وَحَيْثُ لاَ اعْتِبَارَ فَهْوَ الْمُرْسَلُ
قُبِلَ فِعْلُ الصَّحْبِ: نَقْطَ كَتْبَ مُصْـ ـحَفٍ وَوَالٍ ثُمَّ هَدْمَ مَا يَخُصْ
تَوْسِعَةَ الدَّرْبِ النِّدَا دَوِّنْ سَجَنْ وَاخْرِمْ بِلاَ مَرْجُوحِ مُفْسِدٍ، عِيَنْ

الشبه

وَصْفٌ يُلاَزِمُ التَّقَرُّبَ كَمَالْ ـوُضُو وَقُرْبُ الْجِنسِ لِلْحُكْمِ حَصَلْ
صَلاَحُهُ بِالشَّرْعِ لاَ الْعَقْلِ دُرِي وَقَيْسُ عِلَّةٍ بِهِ الْوَفْقَ ذَرِ
إِلاَّ، تَرَدُّدٌ وَالاَشْبَهُ الْحَسَنْ فِي الْحُكْمِ وَالْوَصْفِ، وَصُورِيٍّ يُظَنْ

الدواران الوجودي

وُجُودُ حُكْمٍ مَعَ وَصْفٍ يَنفَقِدْ مَعْهُ وَذُو تَنَاسُبٍ أَوْ عَنْهُ حِدْ
حُجَّةُ الاَكْثَرِ وَصُورَةٌ يُرَى وَالضِّعْفُ، أَصْلٌ عَاجِلاً وَآخِرَا

الدوران الوجودي وهو الطرد

وُجُودُ حُكْمٍ مَعَ وَصْفٍ مَا اقْتَرَنْ نَفْياً، وَمَا تَنَاسَبَا عَلَى الْحَسَنْ
وَمَا رُئِي لِلصَّحْبِ وَالْبَعْضُ عَمِلْ وَالْعَدَمِيُّ لَيْسَ مَسْلَكاً قُبِلْ

تنقيح المناط

تَنقِيحُهُ التَّعْلِيلُ فِي الْوَحْيِ ظَهَرْ يَطْرُدُهُ مُجْتَهِدٌ بِمَا اعْتَبَرْ

بِـرَمْيِ فَـارِقٍ وَمَـا بِـالْـغَـيْـرِ مِنْ مِنَ الْـمَـنَـاطِ حَـذْفُ بَـعْضِ مَـا زُكِنْ
وَرَتِّبِ الْـحُـكْـمَ عَـلَى الْـبَـاقِي وَقُلْ تَـحْـقِـيـقُـهَـا إِثْـبَـاتُ مَـا مِـنْـهَـا قُـبِلْ
وَلَـمْ يُـفِـدْ عِـلِّـيَّـةً عَـجْـزٌ عَنِ الْـ ـإِبْـطَـالِ أَوْ إِمْـكَـانُ قَـيْسٍ قَـدْ قُـبِلْ

القوادح

تَـخَـلُّفُ الْـحُـكْمِ عَنِ الْـوَصْفِ قَـدَحْ وَعِـنـدَ الاَكْـثَـرِينَ تَـخْـصِـيصٌ صَـلَحْ
رُوِيَ فِي مُـسْـتَـنْـبَـطٍ لاَ الـنَّـصِّ وَالْـعَـكْسُ، ثُـمَّ الـنَّـقْضُ بِـالـتَّـقَصِّ
إِن لَّـمْ تَـكُن بِـظَـاهِـرٍ نَـصّـاً وَلاَ مُـسْـتَـنْـبَـطـاً لِـفَـقْـدٍ اَوْ مَـنْعٍ عَلاَ
وَفِي الْـعَـرَايَـا الاتِّـفَـاقُ، مَـنْعُ وَصْـ ـفٍ وَانـتِـفَـاءُ الْـحُـكْمِ بِـالـنَّـقْضِ تُخَصْ
تَـخَـلُّفُ الْـحِـكْـمَـةِ مِ الْـكَـسْـرِ قَـدَحْ وَمِـنْـهُ إِبْـطَـالٌ لِـجُـزْءٍ مَـاصَـلَحْ
عَـدَمُ عَـكْسٍ وَاتِّـحَـادٌ دُونَ نَصْ يَـقْـدَحُ كَـالْـوَصْفِ الـضَّـعِيفِ ثُمَّ خَصْ
ذَا عِـلَّـةٍ وَذَاتِ الاسْـتِـنَـاطِ وَالْـ ـخُلْفِ يَجِي فِي الطَّرْدِ وَالأَصْلِ حَصَلْ
إِبْـدَاءُ عِـلَّـةٍ مِنَ الـذِي يَـرَى سُـقْمَ الـتَّـعَـدُّدِ، وَأَضْـرُبـاً جَـرَى
مِـنْهُ لِـغَـيْـرِ فَـيْـدٍ اَوْ لَهُ ضَـرُو رَةً، وَمَـا لِـغَـيْـرِهَـا قَـدْ ذَكَـرُوا
إِثْـبَـاتُهُ بِـمَـا بِهِ الْـخَـصْمُ أَعَلّْ قَـلْبٌ، فَـمِـنْهُ مَـا لِلاعْـتِـرَاضِ دَلّْ
وَمُـبْـطِلٌ لِـرَأْيِ ذِي الْـخِـصَـامِ وَمِـنْهُ مَـا سَـاوَى بِـذِي الأَحْـكَـامِ
أَوْ بِـاخْـتِلاَفٍ، بِـالـتَّـسَـاوِي يَحْكِي خَـالَفَ فِي قَـبُـولِهِ ابْنُ الـسُّـبْـكِي
وَالْـقَـدْحُ بِـالْـمُـوجَبِ أَن يُـسَـلِّـمَـا بِـالـصِّـدْقِ مَعْ نَـفْيٍ لِـنَـفْعٍ انـتَـمَى
نَـفْـيـاً، ثُـبُـوتـاً، مُـوجَـبـاً لِـمَـا شَـمِلْ وَذِكْـرُ مُـوجَبٍ لِـصَـمْتِ الْـمُـسْـتَـدِلْ
وَالْـفَـرْقُ بَـيْنَ الْـفَـرْعِ وَالأَصْلِ بِـمَـا يَـخُـصُّ: وَصْـفـاً، مَـانِـعـاً، أَوْ بِـهِـمَـا
تَـعَـدُّدُ الأُصُـولِ لِـلـتَّـقْـوِيَّـةِ فَـرْقـاً بِـوَاحِـدٍ وَجَـمْعٍ مُـثْـبَتِ

وَقِيلَ إِن بِالْجَمْعِ فَالْفَرْدُ كَفَى وَهَلْ إِذَا بِوَاحِدٍ بَانَ وَفَى
فَسَادُ وَضْعٍ حَادَ عَن نَهْجٍ عُهِدْ بِالْوُسْعِ: سَهْلٍ، نَفْيٍ، اثْبَاتٍ بِضِدْ
مِنْهُ بِالاِجْمَاعِ وَوَحْيٍ يُعْتَبَرْ وَصْفٌ، بِذَا النَّقْضُ، بِصِحَّةٍ ظَفَرْ
فَسَادُ الاعْتِبَارِ خُلْفُ النَّصِّ أَوْ الاِجْمَاعِ، ذُو الْوَضْعِ أَخَصُّ وَرَأَوْا
ذَا الْوَجْهِ ذَا وَالْجَمْعُ بِالْمَنْعِ يُرَى يَصِحُّ إِنْ قَدَّمَ أَوْ إِنْ أَخَّرَا
يَقْدَحُ مَنْعُ عِلَّةٍ فِي الأَصْلِ أَوْ عِلِّيَّةُ الْوَصْفِ عَلَى مَا قَدْ رَأَوْا
وَيَقْدَحُ التَّقْسِيمُ لِلأَمْرَيْنِ مَعْ حَظْلٍ لِوَاحِدٍ وَبَعْضُهُمْ مَنَعْ
أَوْ بَيَّنَ الْوَضْعَ الْمُرَادَ اسْتَشْهَدَا لِلدَّفْعِ مَعْ مَنْعٍ، أَوِ الْمَنْعُ بَدَا
وَيَلْحَقُ الدَّلِيلَ لاَ الْحِكَايَهْ دَفْعٌ، وَمَا دَفْعُ الْمِثَالِ غَايَهْ

خاتمة

فَرْضٌ إِذَا عُدِمَ نَصٌّ مَرْجِعُ وَلَيْسَ لِلْوَحْيَيْنِ قَطُّ يَرْجِعُ
وَهْوَ بِهِ الأُصُولُ عِنْدَهُمْ تَفِي بِنَفْيِ فَارِقٍ جَلِي، عَكْسُ الْخَفِي
بِالشِّبْهِ خَافٍ وَسِّطَنَّ الْوَاضِحَا ثَالِثُهَا: أَوْلَى، خَفَا، وَوَضَحَا
قِيَاسُ عِلَّةٍ بِعِلَّةٍ جُمِعْ فَذُو الدَّلاَلَةِ فَذُو الْمَعْنَى انتُزِعْ

كتاب الاستدلال

لاَ الْوَحْيَ وَالإِجْمَاعَ أَوْ قَيْساً وُجِدْ كَالْمَنطِقِي وَالْعَكْسِ فَقْدَ الشَّرْطِ زِدْ
ثُمَّ انتِفَا الدَّلِيلِ، مَانِعٍ سَبَبْ وَمِنْهُ الاِسْتِقْرَاءُ أَيْنَمَا ذَهَبْ
وَحُجَّةٌ لَوْ غَيْرَ ذِي الشِّقَاقِ عَمْ فِي الْبَعْضِ ظَنٌّ بِلُحُوقِ الْفَرْدِ سَمْ
وَكَوْنُ الاِسْتِصْحَابِ مِنْهُ رَجَحَا لِعَدَمٍ وَبَعْدَ بَحْثٍ يُنتَحَى
وَالْخُلْفُ إِنْ عَارَضَهُ ذُو غَلَبِ وَاسْتُصْحِبَ اللَّذْ ثَبَّتُوا لِلسَّبَبِ

وَالْقَلْبُ مَاضٍ مُثْبَتٌ لِلْحَالِي كَعِلْمِ صَرْفِ الْحَالِ دُونَ الْخَالِي
وَاسْتُحْسِنَ الأَخْذُ بِبُرْهَانٍ رَجَحْ وَقِيلَ: بِالْعُرْفِ وَقِيلَ: مَا صَلَحْ
وَكَوْنَ الاِسْتِحْسَانِ مَا يَنْقَدِحُ وَيَقْصُرُ التَّعْبِيرُ عَنْهُ، زَحْزَحُوا
رَأْيُ الصَّحَابَةِ عَلَيْهِمْ مَا اعْتُبِرْ ثَالِثُهَا صَلاَحُهُ فِي الْمُنْتَشِرْ
بِلاَ مُخَالِفٍ، وَمَنْ عَمَّ اقْتَدَى بِهِمْ، وَرَأْيُ تَابِعٍ مَا اعْتُمِدَا
لَيْسَ لِغَيْرِ ذِي اجْتِهَادِ الْعَمَلْ بِالنَّصِّ، سَدُّنَا ذَرَائِعَ الْحَظَلْ
وَفَتْحُهَا لِلْخَيْرِ كُلٌّ يَجِبُ وَالْكُرْهُ وَالنَّدْبُ كَذَاكَ تُحْسَبُ
أَلْغِ لِبُعْدٍ فَاسِدٍ لاَ الطَّيِّبِ كَفَكِّ مَأْسُورٍ وَزَرْعِ الْعِنَبِ
إِلْهَامُ مَن لَهُ الْوَلاَيَةُ انْتَفَى زَعَمَهُ الصُّوفِي وَلِلنَّبِي اقْتَفَا
لاَحُكْمَ لِلْوَلِي بِلاَ دَلِيلٍ اِذْ سِوَاهُ ظَنٌّ مِنْهُ كَشْفٌ أَوْ نُبِذْ
وَالْقَوْلُ فِي مَفَاتِحِ الْغَيْبِ يُظَنْ وَالْفِقْهُ رَفْعُ الضُّرِّ، مَا شَقَّ إِذَنْ
جَلَبَ يُسْراً، مَا الْيَقِينُ يَنْقَلِبْ حَكِّمْ لِعُرْفٍ، لِلْمَقَاصِدِ انْتَخِبْ

كتاب التعادل والتراجيح

وَمَا بِقَطْعِيٍّ تَعَارُضٌ يَجِي فِي دُونِهِ تَعَادُلٌ فِي الْمُهَجِ
قَوْلاَنِ عَن شَيْخٍ فَثَانٍ يَرِدُ أَوِ الْمُؤَيَّدُ أَوِ التَّرَدُّدُ
ذِكْرُ الضَّعِيفِ لاَ لِنَعْمَلَ فَعِ بَلْ لِلتَّرَقِّي مَعَ حِفْظِ الْمَرْجِعِ
وَرَعْيِ خُلْفٍ ضَاءَ أَوْ مَا قَدْ سُطِرْ كُلاًّ وَيَلْجَأُ الذِي لَهُ اضْطُرِرْ
إِنْ خَفَّ ضَعْفاً، عَزْوُهُ، ضُرٌّ عُلِمْ مَا كُلُّ مَن قَلَّدَ عَالِماً سَلِمْ
إِن لَّمْ يَقُلْ مُجْتَهِدٌ بِذِي وَفِي نَظِيرِهَا قَالَ فَذَا، وَقَدْ نُفِي
فِي عَزْوِ مَا خُرِّجَ خُلْفٌ وَالسُّبُلْ تَنْشَأُ مِنْ خَفَا فُرُوقِ مَا نُقِلْ

تَـقْـوِيَّـةُ الـشِّقِّ مُـرَجِّحٌ أُخِـذْ بِهِ، وَلِـلْـقَـاضِي إِذَا ظَـنّـاً نُـبِـذْ
وَيَـجِبُ الْـجَـمْعُ فَـنَـسْخٌ أَمْـكَـنَـا أَوْ سَـقَـطَـا وَاخْـتَـرْ إِذَا تَـقَـارَنَـا
ظُنَّ الـتَّـعَـادُلُ تَـخَـيَّـرْ أَوْ قِفِ أَوِ الـتَّـسَـاقُطُ وَتَـفْـصِـيلاً ضِفِ
ذُو الـظَّنِّ قُـدِّمَ فَـنَـسْـخُهُ ظَـهَـرْ فِي الْـجَـهْلِ قَـطْـعِيٌّ وَمَـا عَمَّ غَـبَـرْ

الترجيح باعتبار حال الراوي

رُجِّحَ بِـالأَعْـلَى وَالاَحْـفَظِ الْـوَرَعْ فِـقْهٍ لُـغَـا نَـحْـوٍ وَضَـبْطٍ لاَ الْـبِـدَعْ
وَفِـطْـنَـةٍ عَـدْلاً شَـهِـيـراً زُكِّـيَـا صَـرِيحِ الاخْـتِـبَـارِ، كَـثْـرَةٍ عِـيَـا
حُـرّاً وَمَـا دَلَّسَ مَـعْـلُـومَ الـنَّـسَبْ وَالْـقُـرْبُ لِـلنَّـبِيِّ لِلْـحِفْظِ انـتَـسَبْ
ذُكُـورَةُ الْـمَـجْـهُـولِ، لاَ، وَفُـصِّلاَ الاَظْـهَـرُ مِن وَجْهَ الـتَّـحَـمُّلِ جَلاَ
تَـأَخُّـرُ الإِسْلاَمِ أَوْ عَـكْسٌ وَمَنْ بَـاشَـرَ، كُـلِّفَ وَذُو اسْمٍ مُـؤْتَـمَنْ
بِـاللَّـفْظِ، ذَا الـشَّـأْنِ، وَشَـيْـخُهُ أَذِنْ مَـا فِي الـصَّـحِـيحَـيْنِ لِـكُلِّ مَن فَطُنْ

الترجيح باعتبار حال المروي

كَـثْـرَةُ رَاوٍ وَالـدَّلِـيلِ رَجَّـحَـا وَالْـقَـوْلُ فَـالْـفِـعْلُ أَقَـرَّ، فَـصَـحَـا
وَالـزَّيْـدُ لَـفْظُ الْـقَـوْمِ إِجْلاَلُ الـنَّـبِي شُـهِـرَ، قَـدْ سَـمِعَ ذِكْـرُ الـسَّـبَبِ
وَالْـمَـدَنِي جَـمَعَ حُـكْـمـاً وَعِـلَلْ بِـعِـلَّـةٍ أُكِّـدَ تَـخْـوِيـفـاً، شَـمَلْ
مَـا عَمَّ مُـطْـلَـقـاً عَـلَى ذِي الـسَّـبَبِ ذُو الـشَّـرْطِ فَالـتَّـنكِيرِ بَـاقٍ مَا أُبِي
جَـمْعٌ مُـعَـرَّفٌ عَـلَى كَـ«مَنْ وَمَـا» وَهْيَ عَـلَى ذِي الْـجِنسِ عُـرِّفَ لِـمَـا
عَـهْـدٍ وَمَـا خُصَّ كَـعَـكْسٍ قُـدِّمَـا وَالاقْـتِـضَـا عَـلَى الإِشَـارَةِ الإِمَـا
هُـمَـا عَـلَى الْـمَـفْـهُـومِ وَالْـمُـوَافَـقَهْ وَمَـالِكٌ غَـيْـرُ الـشُّـذُوذِ وَافَـقَهْ

الترجيح باعتبار المدلول

وَنَـاقِلٌ، وَمُـثْـبِتٌ، أَمَـرٌ صَـدَرْ نَـهْيٌ، عَلَى الْمُبَاحِ هَكَذَا الْخَبَرْ
عَلَى النَّوَاهِي الأَمْرِ، حِلٌّ حَظْرُ ثَالِثُهَا اسْتَوَى لَدَيْكَ الأَمْرُ
وَقَدِّمِ الْجَزْمَ وَنَفْيَ الْقَطْعِ مَعْقُولَ عِلَّةٍ خِطَابَ الْوَضْعِ

ترجيح الإجماعات

الاِجْمَاعُ قَبْلَ النَّصِّ وَالصَّحْبُ عَلَى ذِي تَابِعٍ، وَذُو انقِرَاضٍ، ذُو الْمَلاَ

ترجيح الأقيسة والحدود

يُرَجِّحُ الْقِيَاسَ حُكْمُ الأَصْلِ مَعْ سَنَنِه، قَطْعٍ، وَظَنٍّ ارْتَفَعْ
قُوَّةُ مَسْلَكِ عُمُومُ الْعِلَّةِ وَذَاتُ طَرْدٍ انْعِكَاسٍ، تِي فَتِي
مَنْصُوصَةً قَدِّمْ كَأَصْلٍ كَثُرَا فِي الْفَرْعِ خُلْفٌ، قِلَّةُ الْعُدْمِ حَرَا
ذَاتِيَةٌ، تَعْدِيَةٌ وَالأَحْوَطُ تَعْلِيلُ حُكْمِ الأَصْلِ وَفْقاً ضَبَطُوا
وَبِالْحَقِيقِيِّ فَعُرْفٍ شَرْعِي الاَشْهَرُ، الاَصْرَحُ عَمِيمُ النَّفْعِ
مُوَافِقُ النَّقْلِ وَقَبْلَ الرَّسْمِ حَدْ خُذْ مَا مَضَي وَالْحَصْرُ أَمْرٌ مَا وَرَدْ
دَارَتْ عَلَى قُوَّةِ ظَنِّ الْمُجْتَهِدْ فَهَاكَ الاِجْتِهَادَ فَاعْمَلْ وَاجْتَهِدْ

كتاب الاجتهاد في الفروع

وَالاِجْتِهَادُ الْبَحْثُ فِي الدَّلِيلِ عَنْ حُكْمٍ مِنَ الْفَقِيهِ كُلِّفَ فَطَنْ
وَالْخُلْفُ فِي مَنْ يُنكِرُ الْقَيْسَ، دَرَى بَرَاءَةَ الأَصْلِ وَصَارِفاً جَرَى
وَالنَّحْوَ وَاللُّغَةَ وَالأُصُولَ وَالْـ ـبَلاَغَةَ الأَحْكَامَ لاَ حِفْظٌ حَصَلْ
ذُو رُتْبَةٍ بِعِلْمِ الاِجْمَاعِ عَلِمْ مَعْ كُلِّ مَا مِنَ الأَسَانِيدِ سَلِمْ
وَالنَّسْخَ وَالأَسْبَابَ كُلاًّ عَرَفَا حَالَةَ رَاوٍ صَاحِبٍ وَلَوْ قَفَا
وَالْفَرْعُ وَالْكَلاَمُ لَمْ يُشْتَرَطَا كَالْعَبْدِ أُنثَى غَيْرِ عَدْلٍ فَاضْبِطَا

ذَا مُطْلَقٌ وَدُونَهُ الْمُقَيَّدُ عَنْ أَصْلِ مَنْ قَلَّدَ لَيْسَ يَبْعُدُ
حَوَى أُصُولَ شَيْخِهِ فَخَرَّجَا عَلَى نُصُوصِهَا بِذَلِكَ نَجَا
مُجْتَهِدُ الْفُتْيَا لِقَوْلٍ رَجَّحَا وَجَاهِلُ الأَصْلِ بِنَقْلٍ صَلَحَا
فِي فَنٍّ اَوْ قَضِيَّةٍ جَازَ، وَلاَ وَفِي اجْتِهَادِ الْمُصْطَفَى خُلْفٌ عَلاَ
عِصْمَتُهُ تَمْنَعُ مَيْلاً، وَوَرَدْ فِي الْعَصْرِ وَالْمُصِيبُ عَقْلاً انفَرَدْ
وَمَالِكٌ فَرْعاً إِذِ الْحُكْمُ عُلِمْ تَعْيِينُهُ، وَالأَجْرُ فِيهِ مُنْحَتِمْ
وَالْبَعْضُ صَوَّبَ لِظَنِّ الْمُجْتَهِدْ أَوْ ثَمَّ مَا خُبِئَ كَيْمَا نَجْتَهِدْ
لِذَا بِغَيْرِ الانتِهَا وَالْحُكْمِ قَدْ صُوِّبَ، فِي الْفَرْعِ لِقَطْعٍ انفَرَدْ
أَثِمَ إِذْ فِي نَظَرٍ يُقَصِّرُ لِحُكْمِهِ دُونَ شُذُوذٍ نُجْبَرُ
مَا لَمْ يُخَالِفْ نَصّاً اجْمَاعاً وَقَا عِدَةً اجْتِهَادَهُ الْقَيْسَ ارْتَقَى
بِغَيْرِ عَالٍ لَوْ إِلَى التَّرْجِيحِ قُلْ ذُو الضَّعْفِ قُدِّمَ إِذَا بِهِ عُمِلْ
بِفَقْدِ نَصِّ الشَّيْخِ هَلْ يَقِيسُ مَعْ أَصْلٍ، وَمُطْلَقاً، وَعَنْهُ مَا رَجَعْ
وَذُو اجْتِهَادٍ مُتْلِفٌ مَا ضُمِّنَا فِي غَيْرِ مَنْ وَلِيَ خُلْفٌ بُيِّنَا
وَيَضْمَنُ الَّذِي لَهُ انتِصَابُ إِلَى هُنَا قَدِ انتَهَى الْكِتَابُ

فصل في التقليد في الفروع

لُزُومُ مَذْهَبٍ بِلاَ عِلْمٍ بِمَا دَلَّ لِغَيْرِ ذِي اجْتِهَادٍ لَزِمَا
لِذِي اجْتِهَادٍ مُطْلَقٍ قَدْ يُمْنَعُ لاَ دِينَ عِلْماً وَرَعاً لاَ يُتْبَعُ
بِدُونِهَا سُؤَالُهُ مُنْحَظِرُ جَدَّدَ نَاسٍ أَوْ طَرَا مُغَيِّرُ
وَهَلْ يُعِيدُ السُّؤْلَ إِن تَجَدَّدَا فِي الاسْتِوَا خَيِّرْ إِذَا مَا وَرَدَا
زَائِدَ عِلْمٍ قَدَّمُوا وَالأَوْرَعَا تَقْلِيدُنَا الْمَفْضُولَ جَازَ فَاسْمَعَا

كُلُّ الْمَذَاهِبِ إِلَى الخَيْرِ سُبُلْ وَقُدِّمَ الأَعْلَمُ وَهْوَ مَن فَضُلْ
لأَجْلِ ذَا فَمَالِكٌ فَاقَ الْوَرَى لِسَعَةِ الْعِلْمِ وَقَوْلٍ أُثِرَا
تَقْلِيدُ مَيْتٍ وَاشْتِرَا الْكُتْبِ اسْتَقَرْ وَسَلْ لِعِلْمٍ لاَ تَعَنُّتٍ ظَهَرْ
وَبَيَّنَ الدَّلِيلَ لاَ إِن يُعْذَرِ وَالزُّهْدُ فِي الْحُطَامِ نَدْبٌ فَاذْكُرِ
مَعَ الْوَقَارِ وَاتِّقَا الأَشْرَارِ لَمْ تَخْلُ مِن مُجْتَهِدٍ مِخْبَارِ
الأَرْضُ إِلَى تَزَلْزُلِ الأَرْكَانِ وَجَائِزٌ عَقْلاً وَنَقْلاً ذَانِ
ذُو مَذْهَبٍ عَمَّ فَلَيْسَ يَرْجِعُ إِلاَّ فَأَرْبَعَةُ أَقْوَالٍ فَعُوا
وَإِنْ إِلَى سِوَاهُ جَازَ أَجْمَعُوا وَفِي انتِقَالِ ذِي الْتِزَامٍ أَرْبَعُ
وَقُيِّدَ الْجَوَازُ بِالْفَضْلِ اعْتُقِدْ وَعَدَمِ ابْتِدَاعِ خُلْفٍ يَنْفَرِدْ
وَعَدَمِ التَّقْلِيدِ فِي مَا يُفْسِدُ حُكْماً، تَمَذْهَبُ الْعَلِيمِ يُحْمَدُ
كَفِعْلِ جِلَّةٍ مِنَ الأَخْيَارِ إِن يَنتَقِلْ لِغَرَضٍ مُخْتَارِ
لاَ كَمُهَاجِرٍ لأُمِّ قَيْسٍ اَوْ مَنْ عَمَّ لاَ يَقْصِدُ شَيْئاً مَا أَبَوْا
وَقَاصِرُ الْبَاعِ كَفَاهُ مَذْهَبُ وَالأَرْبَعُ الْيَوْمَ لَهَا الْمُنتَسَبُ
وَقَفْوَ غَيْرِهَا أَبَوْهُ حَتَّى يَأْتِي الْمُجَدِّدُ كَذَا تَأَتَّى

الخاتمة

قَدْ تَمَّ ذَا النِّظَامُ وَالْحَمْدُ الأَتَمْ لِلَّهِ مُسْبِغِ بِمَنِّهِ كُلَّ النِّعَمْ
وَكَانَ مِنْ نِعَمِهِ أَنْ يَسَّرَنَا لِنَظْمِهِ مُرَتَّباً مُخْتَصَرَا

نسأل الله تعالى حسنها

إِذْ تَمَّ لِي اخْتِصَارُ ذِي السُّعُودِ فِي النِّصْفِ حِينَ كُنتُ ذَا وُجُودِ
فِي دَارِ خَيْرِ الْخَلْقِ أَجْمَعِينَا عَشِيَّةَ الثَّانِي مَعَ الْعِشْرِينَا
مِن شَعْبَانَ عَامَ (جَشَّمَتْ) أُمَمْ بِالْحَرْبِ غَيْرَهَا بِإِثْمٍ وَلَمَمْ
أَبْيَاتُهُ (يَحْرُسُ ٥١٨) ذُو الإِنْعَامِ نَاظِمَهَا وَقَارِئَ النِّظَامِ
ثُمَّ عَلَى ذِي الْحَوْضِ وَاللِّوَاءِ صَلاَةُ رَبِّي رَافِعِ السَّمَاءِ